وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة اكلي محند اولحاج –البويرة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

الفحص الطبي قبل الزواج بين الفقه الاسلامي وقانون الأسرة الجزائري

مذكرة لنيل شهادة الماستر

تخصص: قانون الأسرة

من إعداد الطلبة:

- دريس فريدة
- نايلي ليلى

تحت إشراف الأستاذ:

د/ صادق ضريفي

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتورة حماني ساجية .....رئيسا

الدكتور صادق ضريفي.....مشرفا ومقررا

الدكتورة عينوش .....عضوا مناقشا

السنة الدراسية: 2024/06/27

الشكر والتقدير

بكل إجلال وتقدير، أتقدم بخالص الشكر والعرفان لكل من ساندنا وأعاننا في إنجاز هذه المذكرة:

إلى أستاذنا المشرف، " صادق ضريفي " الذي لم يبخل علينّا بتوجيهاته السديدة ونصائحه القيمة طوال فترة إعداد هذه المذكرة. شكراً لك على صبرك ودعمك المستمر.

إلى زملائينا الأعزاء، الذين كانوا رفقاء الدرب، ومصدر دعم وتحفيز لا ينضب لقد كانت مشاركتكم وأفكاركم جزءاً لا يتجزأ من هذه التجربة.

إلى كل من ساهم بطريقة أو بأخرى، في إنجاح هذا العمل، أقول شكراً جزيلاً من أعماق قلبي أنتم السبب في أننا استطعنا الوصول إلى هذا الإنجاز وتحقيق هذا الهدف.

إهداء

الحمدلله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى

أما بعد

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح، بفضله تعالى مهداة إلى الوالدين

إلى من علمتني الحب والحنان – أمي الغالية –

إلى أحمل اسمه أبي العزيز حفظه الله ورعاه وجعله نورا لدربي ومدرسة لا تزول ولا تفنى

إلى قرة عيني وفلذات كبدي لؤي و براء وصغيري عبد الرؤوف حفظهم الله ورعاهم وجعلهم من الصالحين

إلى زوجي الكريم الذي ساندني لإكمال هذا البحث

إلى كل من كان لهم أثر في حياتي.

إلى من نسيهم القلم ولم تنساهم الذاكرة

ليلى

إهداء

الحمد الله الذي أعانني على إنهاء هذا العمل وما كان أن يجري في ملكه إلا بمشيئته أما إذا أراد شيئا فيقول له كن فيكون، فالحمد الله في الأولى والحمد الله في الآخرة.

إلى من لا أبتغي إلا رضاهما، إلى أبي وأمي أسأل الله أن يمدهما الصحة والعافية.

إلى قرة عيني مريم و يحيي أهدي هذا العمل المتواضع راجية من الله عزوجل أن يوفقهم في حياتهم الدراسية والعملية.

إلى زوجي أنت الداعم لي في كل خطوة أخطوها وجودك في حياتي هو أكبر نعمة، وحبك هو القوة التي تدفعني إلى الأمام شكرا على دعمك لي.

إلى جميع الأساتذة الذين أشرفوا على تدريسي في كل الأطوار بل إلى كل من يملئه الأمل وتصبو نفسه إلى العلم وكل أصحاب النفوس الطيبة

فريدة

قائمة أهم المختصرات:

قائمة أهم المختصرات	
ع	عدد
ج	جزء
ص	صفحة
ج ر	جريدة الرسمية
(ص)	صلى الله عليه وسلم

مقدمة:

أولى الإسلام الأسرة عناية خاصة من حيث تكوينها وحمايتها ورعايتها، بهدف تحقيق الإستقرار والسكينة داخلها. فقد شرع الإسلام لها أحكامًا مفصلة، مثلما فعل مع الصلاة والزكاة. قال الله تعالى في محكم تنزيله: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**" [1]، وقال أيضًا: "**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً**"[2] تشير هذه الآيات إلى أهمية الأسرة في الإسلام واعتبارها الركيزة الأساسية للمجتمع. فإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع بأسره، وإذا فسدت فسد المجتمع كله. لذا، وضع الإسلام أحكامًا تضمن التوازن والإستقرار العائلي، مؤكداً على أهمية حسن الاختيار ومعايير الزواج الناجح، وكذلك التوافق بين الزوجين لتحقيق السعادة والإستقرار الأسري والإجتماعي.

حرص الفقه الإسلامي على إرساء دعائم الحياة الزوجية على أسس قوية وسليمة، وذلك من خلال وضع قواعد واضحة ومحددة لحماية وتنظيم العلاقات الزوجية. وقد قنن الزواج بأحكام تضمن أركانه وشروطه الأساسية، وجعلها ضرورية لصحة العقد. بالإضافة إلى ذلك، إهتم بتنظيم الزواج بعيدًا عن العادات والأعراف والإعتبارات الخاصة التي تختلف بين المجتمعات والثقافات، بهدف الحفاظ على الطهارة والنقاء، ومنع كل ما قد يفسد العلاقة الزوجية.

يُعَدُّ موضوع الفحص الطبي قبل الزواج من المواضيع الهامة التي نالت اهتمامًا كبيرًا من رجال القانون والفقه الإسلامي. يتطلب هذا الموضوع إجابات واضحة فيما يتعلق بأهلية وأصالة الأشخاص في الجوانب الطبية والقانونية والشرعية. وقد أثار هذا الإهتمام قلق الجهات المسؤولة عن شؤون الأسرة وحمايتها من الإعتلالات الصحية والإجتماعية، خاصة

[1] سورة النساء، الآية 1.

[2] سورة الروم، الآية 21.

مع انتشار العيوب والأمراض الوراثية. بالإضافة إلى ذلك، أدى التقدم العلمي الكبير في مجالات العلوم الوراثية والهندسة الجينية إلى تحسين القدرة على الكشف عن الأمراض المختلفة ومعرفة العوامل المسببة للأمراض الوراثية، والوسائل الحيوية لحماية الأجيال من الأمراض الوراثية والإعاقات الجسدية والعقلية. نتيجة لذلك، قامت العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، بإلزام المقبلين على الزواج بإجراء الفحص الطبي، واعتباره إجراءً وقائيًا للحد من الأمراض الوراثية والمشاكل الصحية الخطيرة. وللحفاظ على استقرار العشرة الزوجية وديمومتها.

أدى التطور السريع في الأبحاث والتكنولوجيا إلى توسع ملحوظ في الأعمال الطبية؛ فلم تعد تقتصر على حفظ الصحة بإجراء عمليات جراحية بسيطة، بل إمتدت الأعمال الطبية الحديثة إلى إجراء جراحات لم تكن تخطر على بال العاملين في المجال الطبي قبل سنوات، وإلى دراسة أحوال الفيروسات المتنوعة والبحث عن علاج لها. هذا بغرض حفظ الصحة الجسدية والنفسية للإنسان، ويعد الفحص الطبي السابق من الإجراءات الرامية للحد من إنتقال الأمراض بين الزوجين مستقبلاً، ويساهم في تأسيس أسرة سعيدة وإنجاب أبناء يتمتعون بصحة جيدة.

تُبرز أهمية الموضوع المطروح في جانبه العلمي والعملي. فالأهمية العلمية تظهر في وجود الدراسات العلمية حول موضوع الفحص الطبي قبل الزواج في المجلات الصحية. بالإضافة إلى أن هذه الدراسات تلقي الضوء على أحد القضايا الهامة التي تتعلق بالأسرة وهي الفحص الطبي قبل الزواج، وهو من المجالات التي تُساهم في إحداث التغيير الإيجابي في مجال صحة المجتمع واستدامة الحياة الأسرية. كما تُعزز الأمان الصحي للأولاد.

أما الأهمية العملية، فتتجلى في حماية الفحص الطبي للأفراد من الناحية القانونية والوقائية والفقهية. لذا، لا بد من بيان التغيرات العلمية الهامة التي يشهدها هذا الموضوع،

ودور الفقه الإسلامي والقانون في ملاحقة التطورات الحاصلة في مجال الفحص الطبي قبل الزواج، والسعي إلى توجيهه ومعالجة شؤونه وآثاره.

أما أسباب اختيارنا لهذا الموضوع تتنوع وتأتي أساساً من أهميته وتأثيره الكبير على المجتمع، مما جعله محل جدل ونقاش فقهي وقانوني وتوعوي. كما أن أهمية هذا البحث تبرز بوضوح في ضرورة إخضاع الأسر لمثل هذه النقاشات لضمان سلامتها واستقرارها من الأمراض. بالإضافة إلى الدوافع الشرعية التي تستوجب مناقشة الموضوع في سياق القانون الأسري، ومساهمة في إثراء المجال العلمي بدراسة تكون أساساً للبحوث المستقبلية في هذا المجال.

منهج الدراسة :اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج التحليلي والمنهج المقارن والمنهج الوصفي والمنهج العلمي والمتضمن ما يلي:

وعليه نطرح الاشكالية التالية؟

كيف كانت المعالجة الشرعية والقانونية لشرط الفحص الطبي قبل الزواج؟

المنهج التحليلي: وذلك بتجميع المواد القانونية التي لها علاقة بموضوع الفحص الطبي قبل الزواج والقيام بتحليل محتواه فيما يخدم عناصر البحث. و المنهج المقارن: وذلك بدراسة ومقارنة ما جاء من أحكام في الشريعة الاسلامية وما ورد في الكتب الفقهية المتعلقة بالموضوع مع محتوى قانون الأسرة الجزائري.أما المنهج الوصفي: بوصف أراء الفقهاء والحجة التي تعتمد عليها في وضع آرائهم .والمنهج العلمي :هذا المنهج اعتمدنا عليه في:

– شرح بعض المصطلحات العلمية المتعلقة بمجال الطب خاصة.

–قمنا بإتباع منهجية علمية في الإرشاد إلى مصادر المعلومات وكتابة الرسالة.

أما في ما يخص بصعوبات الدراسة هي صعوبة فهم معاني بعض المصطلحات كونها لها علاقة كبيرة بالجانب الطبي.

وقد قسمنا البحث إلى فصلين حيث تناولنا في الفصل الأول **الاطار المفاهيمي الفحص الطبي قبل الزواج، أما الفصل الثاني فكان بعنوان الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري**

الفصل الأول:

الاطار المفاهيمي للفحص الطبي قبل الزواج

الفصل الأول

الاطار المفاهيمي للفحص الطبي السابق الزواج

تعتبر مسألة الفحص الطبي قبل الزواج أمرًا بالغ الأهمية في حياة الأفراد، حيث تُعد وسيلة فعالة للوقاية من الأمراض المختلفة ولتوجيه الطرفين نحو حياة زوجية مستقرة من جميع الجوانب من الناحية الصحية، يصعب تحديد الحالة الصحية الفعلية للشخصين إلا بعد إجراء الفحوصات الطبية اللازمة لذا، يتعين التركيز على شرح هذا الموضوع بالتفصيل، لأنه جديد نسبيًا وقد يكون صعب الفهم لبعض الأفراد.

الفحص الطبي قبل الزواج يُعَد خطوة حاسمة لضمان صحة الزوجين والأبناء المحتملين. من خلال إجراء التحاليل الطبية، يمكن اكتشاف الأمراض الوراثية والمعدية التي قد تؤثر على الحياة الزوجية والصحة العامة للأسرة. هذا الفحص لا يقتصر فقط على الكشف عن الأمراض، بل يساعد أيضًا في تقديم المشورة الطبية المناسبة والتوجيهات اللازمة للتعامل مع أي حالة صحية قد تُكتشف.

سنتطرق في هذا الفصل إلى مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج **(المبحث الأول)** التكييف الشرعي للفحص الطبي قبل الزواج **(المبحث الثاني)**.

المبحث الاول

المقصود بالفحص الطبي السابق للزواج

إن مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج حديث، لم يهتم به العلماء القدامى، ولم يوضحوا رسمه ومسائله كما اهتم به علماء الطب الحديث نظرا لقلة الإمكانيات العلمية. ويتعين لدراسة مفهوم الفحص الطبي قبل الزواج، دراسة تعريف الفحص الطبي قبل الزواج والفائدة العلمية منه (**المطلب الأول**)، شروط الفحص الطبي قبل الزواج (**المطلب الثاني**)، وأنواع الفحص الطبي (**المطلب الثالث**).

المطلب الاول

تعريف الفحص الطبي السابق للزواج

الفحص الطبي قبل الزواج هو مجموعة من الاختبارات والفحوصات الطبية التي يجريها الأفراد المقبلون على الزواج للتأكد من خلوهم من بعض الأمراض الوراثية والمعدية التي قد تؤثر على صحتهم أو صحة أبنائهم في المستقبل.

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الفحص الطبي قبل الزواج (**الفرع الأول**)، و الفائدة العلمية للفحص الطبي قبل الزواج **(الفرع الثاني)**

الفرع الأول : تعريف الفحص الطبي السابق للزواج لغة

قبل بيان معناه باعتباره لقبا للدلالة على صفة معينة، لابد من بيان أجزاءه التي تركب منها وهي: (الفحص،) (الطبي) و (الزواج)؛ لذا سنتعرف على المعنى اللغوي للفحص الطبي قبل الزواج ثم نبين معناه الاصطلاحي .

تتكون عبارة الفحص الطبي قبل الزواج من ثلاث كلمات :.الفحص، الطبي، والزواج[1]

1- **الفحص:** المراد به لغة البحث و الكشف، يقال فحص الطبيب المريض، أي كشف عليه ليعرف ما به من علة، وفحص الكتاب أي دقق النظر فيه، وكذلك الفحص في اللغة هو شدة الطلب خلال كل شيئ. [2]

فحصت عن فلان أي فحصت عن أمره لأعلم عن حاله، وقد فحصني فلان بدوره فحصا بمعنى أن كل واحد منهما يبحث عن عيوب وأسرار الآخر[3].

2- الطبي :هذا المصطلح مشتق من كلمة الطب، وهو علاج الجسم والنفس، وأصل الطب العلم بالشيء والمهارة فيه، أي الحذق بالأشياء. ونقول رجل طب، أي عالم بالطب، وعلى هذا الأساس نسمي الذي يعالج المرضى بالطبيب.[4]

3- الزواج : هي كلمة مشتقة من الفعل زوج، يزوج، زواجا. ويطلق الزواج في اللغة على الازدواج وهو خلاف الفرد، أي الارتباط والاقتران، ويدخل في هذا المعنى اقتران الرجل بالمرأة والمزاوجة بينهما أو نقول زوج الشيء أو زوجه إليه أي قرنه.[5]

فمدلول الفحص الطبي قبل الزواج باعتباره لقبا، هو القيام بالكشف عن الجسم لمعرفة ما لدى الخاطبين المقبلين على الزواج من أمراض تأثر سلبا على العلاقة الزوجية[6].

---

[1] مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الأثير، مادة فحص، طبعة الأولى، دار ابن الجوزي، الرياض، 1995، ص 693.

[2] فاتن البوعيشي الكيلاني، الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام عقد الزواج، أساندها و مقاصدها-دراسة مقارنة-، ط1، دار النفائس، عمان، 2011، ص 12.

[3] بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة فحص، ط1، دار الفكر، بيروت، 1994، ص 836.

[4] فاتن البوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 21.

[5] بن منظور، لسان العرب، المجلد التاسع، ط4، دار صادر، بيروت، 2005، ص 90.

[6] علي محي الدين القرة داغي، وعلي يوسف المحمدي، القضايا الطبية المعاصرة، ط2، دار البشائر الإسلامية، ، بيروت، 2006، ص 255.

الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي للفحص الطبي قبل الزواج

لقد تعددت تعريفات الفقه للفحص الطبي وتداخلت لكن بالنسبة للمشرع الجزائري لم يعطي تعريفا للفحص الطبي فقد اكتفى بإعطاء كيفية القيام به وشروطه والتي حددها في مرسوم التنفيذي رقم 06-154 الذي يحدد شروط وكيفيات العمل بأحكام وفيما يلي بيان لأهم التعريفات الفقهية والطبية:

الفحص الطبي في **اصطلاح أهل الطب:** هو معرفة حالة الإنسان الصحية كإجراء وقائي يساعد على صيانة الصحة وعلى الكشف المبكر للأمراض وهي في أطوارها الأولى، أو هو المقدمة التي يقوم بها الطبيب أو المعالج ليصل بها شخص المرض ووصف العلاج المناسب سواء كان العلاج بالأدوية أم بالجراحة الطبية.[1]

أما في **اصطلاح أهل الفقه** :هو عبارة عن مجموعة من الفحوصات المخبرية والسريرية التي يقترح عملها على أي شريكين قبل ارتباطهما بعقد الزواج وذلك لتقديم النصح لهما بهدف الوصول إلى حياة زوجية سعيدة وأطفال أصحاء وبالتالي أسرة سليمة ومجتمع سليم.[2]

كذلك هو الفحص الذي يظهر من خلاله مدى صلاحية الخاطبين لحياة زوجية سليمة وذلك بإظهار ما بهما من أمراض معدية وراثية كالإيدز والتلاسيميا أو ما ينفر المعاشرة الجنسية كالجذام والبرص.[3]

---

[1] صفوان محمد عضيبات، الفحص الطبي قبل الزواج – دراسة شرعية قانونية طبية–، ط2، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، 2011، ص 55.

[2] هشام حضري، آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأحوال الشخصية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2014، ص 9.

[3] فادية محمد توفيق أبو عيشة، موقف الشريعة الإسلامية من تحديد جنس الجنين، دراسة في مقاصد الشريعة الإسلامية في الحفاظ على الأسرة والصحة الإنجابية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص فقه وتشريع، كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2012، ص 45.

وهو فحص وقائي يقدم للمقبلين على الزواج وشمل الفحص السريري واجراء بعض فحوصات الدم المخبرية والتي تهدف إلى تقليل نسبة انتشار الإصابة بأمراض الدم الوراثية الشائعة.[1]

أيضا هو القيام بالكشف على الجسم بكل الوسائل المتاحة من أشعة وكشف مختبري وفحص جيني لمعرفة ما به من مرض "مجموعة الفحوصات السريرية والمخبرية والاستشارات الطبية التي تهدف إلى ضمان نجاح الزواج وسلامة الزوجين وتشخيص استعداداتهما الجسدية والصحية والوراثية وحتى المعرفية بالنسبة إلى العلاقة الجنسية السليمة ونقل الأمراض والعلل إلى أحدهما من الآخر أو إلى أبنائهما".[2]

ومن خلال هذه التعريفات نستطيع أن نخلص إلى تعريف جامع وهو أن: الفحص الطبي قبل الزواج "عبارة عن فحص المقبلين على الزواج في مراكز محددة لهذه الغاية للكشف عن احتمالية حملها لأمراض وراثية أو معدية أو مضرة يترتب عليها –أمراض– عدم استقرار الحياة الزوجية وتقديم المشورة المناسبة لحالتيها".

هذا التعريف يتضمن:

أولا :أن محل الفحص الطبي قبل الزواج الخاطبان العازمان على الزواج.

ثانيا:وقت الفحص الطبي قبل الزواج يكون قبل عقد القران لا بعده.

ثالثا :نوعية الفحوصات التي تجري إما سريرية بالفحص الحسي للمريض أو بواسطة أجهزة معينة حديثة واما مخبرية.

[1] منى الشيخ المحمود وآخرون، الفحص الطبي قبل الزواج مدخل الأسرة الآمن ، مجلة وزارة الصحة، عدد 23 الجزائر، 2004، 07.

[2] فاتن بوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 21.

رابعا:الوصول إلى حياة زوجية سعيدة وأبناء أصحاء وبالتالي مجتمع سليم معافى.[1]

المطلب الثاني

شروط الفحص الطبي قبل الزواج

لقد وضع أهل الخبرة في الدين والطب جملة من الشروط الفحص الطبي قبل الزواج حتي يتسنى للطالب الفحص الوصول إلى نتائج صحيحة وسليمة ومن هذه الشروط منها ما هي موضوعية **(الفرع الأول)** ومنها الشكلية **(الفرع الثاني).**

الفرع الاول : الشروط الموضوعية للفحص الطبي قبل الزواج

سنتطرق في هذا الفرع إلى أهم الشروط الموضوعية للفحص الطبي قبل الزواج.

أولا : أهلية الطب الفاحص أو من ينوب عنه في اجراء الفحص

يشترط في الفاحص طبيبا كان أو ممرضا أو عاملا في المختبر أن تتوفر فيه الأهلية المعتبرة لدى الأطباء للقيام بهذه المهمة كل حسب اختصاصه، والأهلية المعتبرة في هذا الفحص هي جملة من الأصول العلمية التي وضعها المختصون، وهي في عمومها تحدد الطريق الذي ينبغي على الأطباء ومساعديهم سلوكه، والتقييد به أثناء قيامهم بمهماتهم المتعلقة بالفحص الطبي.[2]

[1] صفوان عضيبات، المرجع السابق، ص 56.

[2] منصور محمد خالد، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص 40.

ثانيا : اشتراط الاسلام في الفاحص

يشترط على طالب الفحص أن يتقدم إلى الفاحص المسلم لأنه مأمون في علاجه للمسلمين وبالتالي لا يخشى منه الضرر والإيذاء أن الكافر عدو مبين كما في قوله تعالي:" **"إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا"**[1]، فالعدو لا يصدق في نصح أو علاج ومداواة يقول ابن المفلح الحنبلي: " وقال المروذي كان – يعنى أحمد بن حنبل– يأمرني أن لا أشتري له ما يصف له النصاري ولا يشرب من أدورتهم وللدلالة على أنه لا يؤمن أن يخلطوا بذلك شيئا من السموات والنجاسات.[2]

ولكن يجب أن يكون الفاحص غير مسلم إذا لم نجد من ينوب عنه من المسلمين، وذلك من باب " الضرورات تبيح المحظورات"[3] و" الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أم خاصة".

يقول ابن مفلح الحنبلي: " يكره أن يستطب مسلم ذميا لغير ضرورة، وإن يأخذ منه دواء لم يتبين مفرداته المباحة" فقوله هذا يفيد جواز استطاب الكافر لضرورة.[4]

ويدل على ذلك أيضا ما ورد من أن النبي (ص) استأجر رجلا مشركا هاديا خريتا والخريت: الماهر بالهداية[5]، فعن عائشة رضي الله عنها: " أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر رضي الله عنه استأجر رجلا من بنى الدليل – هادي خريتا– وهو على دين كفار قريش، فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال" [6]ومنه نستنتج من الحديث أن

---

[1] سورة النساء، الآية 101.

[2] ابن مفلح الحنبلي، الأداب الشرعية، ج 2، ص 428.

[3] الزركشي، ط2، 1405هـ، ج 2، ص 317

[4] ابن مفلح الحنبلي، المرجع السابق، ص 427.

[5] نظر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، د ط، مكتبة دار لباز، د ت، ج6، ص 118.

[6] رواه البخاري، ص 790.

النبي (ص) استعان بالمشترك في إحضار راحلتيهما فجار مذلك الاستعانة بغير مسلم في التداوي عند عدم وجود البديل المسلم.

ثالثا : ان يكون رجلا لفحص الرجال , و امراة لفحص النساء مع مراعاة عدم النظر الى العورات الا للضرورة

فالأصل العام أن المرأة تفحصها امرأة مثلها، وكذلك الرجل يفحصه رجل من أجل ستر العورات وهو واجب شرعي لقوله صلي الله عليه وسلم" **لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا عورة المرأة في ثوب واحد**"[1] ، وقوله صلي الله عليه وسلم لرجل الصحابة: " **احفظ عورتك إلا من زوجك أو ما ملكت يمينك**" [2]، وهذا يكون في حالة عدم الضرورة أما طلب الحاجة إلى ذلك فقد أجاز الفقهاء معالجة الرجل المرأة والمرأة للرجل والاطلاع على العورات عند الضرورة بناء على القاعدة العامة " **الضرورة تبيح المحضورة**"[3]، وجاء في الآداب الشرعية: " قال القاضي: يجوز للطبيب أن ينظر من المرأة إلى العورة عند الحاجة إليها، وكذلك يجوز للمرأة والرجل أن ينظر إلى عورة الرجل عند الضرورة، نص عليه في رواية حرب والمروذي

رابعا : سرية الفحص الطبي قبل الزواج

فمهما كانت نتيجة الفحص الطبي الذي سيتم إجراءه فان ذلك يعتبر من الأسرار الشخصية وبالتالي فلا يجوز إفشائها أمام الناس لما يسببه ذلك من اعتداء على مشاعر المريض.[4]

---

[1] بن مفلح الحنبلي، المرجع السابق، ص 427.

[2] نظر البهيقي، سنن البهيقي الكبرى، ج6، ص 118.

[3] رواه البخاري، المرجع السابق، ص 790.

[4] منال محمد رمضان، هاشم الهاشمي، أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية – دراسة فقهية قانونية– مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفقه المقارن كلية الشريعة والقانون، فلسطين، 2008م ،ص 89

يقول رسول الله صل الله عليه وسلم" المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ها هنا ويشي على صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر إن يحقر آخاه المسلم, كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه.[1]

فاكتشاف بعض الإمراض الوراثية في احد الخاطبين مثلا قد يكون إفشاء للأسرار الشخصية، وقد تعتبرها بعض العائلات وصمة عار ويؤثر على زواج باقي العائلة، فحل هذه السلبيات في السرية الكاملة وعدم الإخبار عن النتائج التفصيلية للفحص.

الفرع الثاني : الشروط الشكلية الفحص الطبي قبل الزواج

يجب أن يتم تقديم الفحص الطبي قبل الزواج مجانًا لجميع المواطنين.

يجب أن تتكفل الدولة بتوفير كافة الوسائل والمعدات اللازمة لإجراء جميع الفحوصات المطلوبة قبل الزواج، وأن تتم هذه الفحوصات في المستشفيات أو المراكز التابعة لوزارة الصحة.

تطبيق أقصى العقوبات على من يتجاوز شروط الفحص المذكورة أعلاه[2].

[1] صحيح المسلم، الجزء الرابع، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، رقم الحديث2564، ط1، دار الكتب العلمية، بيوت، 1991، ص 1986.

[2] رقيات محمد، الفحص الطبي قبل الزواج، – درسة تحليلية في منظور لفقه الاسلامي والتشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2013–2014 ص 24

المطلب الثالث

أنواع الفحص الطبي قبل الزواج

الغاية الأساسية من الفحص الطبي قبل الزواج هي الوقاية من الأمراض والحفاظ على صحة الأسرة. يكشف هذا الفحص بشكل أساسي عن الأمراض الوراثية ومدى تأثيرها المحتمل على الأطفال، وهو ما يعرف بالفحص الطبي الوراثي قبل الزواج **(الفرع الأول)**. كما يكشف أيضًا عن الأمراض المعدية وغيرها، وهو ما يسمى بالفحص الطبي غير الوراثي قبل الزواج **(الفرع الثاني)**.

الفرع الاول : الفحص الطبي الوراثي قبل الزواج

سنتطرق في هذا الفرع إلى تعريف الأمراض الوراثية **(أولا)**، و بعض الأمراض الوراثية التي يكشف عنها بالفحص الطبي قبل الزواج **(ثانيا)**.

أولا : تعريف الامراض الوراثية

تعرف الأمراض الوراثية بأنها: " **مجموعة غير متجانسة من الأمراض المزمنة المستعصية على العلاج، تورث من الآباء إلى الأبناء عن طريق انتقال المادة الوراثية، حيث أن حدوث أي اختلال في الكروموزومات يؤدي إلى ظهور مرض وراثي**".[1]

[1] عبد الفتاح أحمد أبو كليلة، الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2006، ص 85.

ومن هنا فإن الفحص الطبي الوراثي قبل الزواج (الفحص الجيني) ينبه الأسر إلى وجود مشكلات وراثية، ويمكنهم من التخطيط لمستقبل يتناسب مع احتمال العجز المتوقع، وفهم طريقة توارث الأمراض يساعد على وضع برامج الوقاية.[1]

ثانيا: بعض الامراض الوراثية التي يكشف عنها بالفحص الطبي قبل الزواج

تتضمن الأمراض التي تنتقل بصفة سائدة والأمراض التي تنتقل بصفة متنحية، ونقتصر على ذكر بعض الأمثلة لهذه الأمراض:

1- مرض الثلاسيميا

هو أخطر الأمراض الوراثية والأكثر انتشارا خاصة في دول حوض البحر الأبيض المتوسط حيث يطلق عليه اسم **"أنيميا البحر الأبيض المتوسط"**، تتراوح نسبة حاملي المرض من 2%إلى 10%من سكان حوض البحر الأبيض المتوسط، تكمن خطورة هذا المرض في كونه يؤثر بصفة مباشرة في صنع كريات الدم الحمراء، ويؤدي إلى تكسرها وتحللها في ترة قصيرة من تشكلها، وهذا نتيجة وجود خلل في تكوين الهيموغلوبين، فيؤدي ذلك إلى تضخم الطحال ونخاع العظم نتيجة قصر حياة كريات الدم الحمراء، كون علاج هذا المرض بإعطاء المريض الدم بشكل دوري، وإزالة الطحال في معظم الحالات، لهذا فإن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج يبين مدى إمكانية توارث هذا المرض وبالتالي تجنب وقوعه فهو طريقة وقائية مهمة في ظل صعوبة العلاج.[2]

[1] محمد بن فرحان الحسن الفيف، أحكام الفحص الطبي وتطبيقاته القضائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الامام، الرياض ، 2003-2004، ص 28.

[2] سعاد تونسي، الزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلى محند أولحاج، البويرة، 2015/2014، ص 23

1- مرض هنتنجتون Huntington :

يتمثل هذا المرض في نوع من الشلل الرقاص، وإصابة عقلية تزداد باضطراد منذ بداية ظهورها في العقد الرابع من الحياة، وتقضي على المريض خلال عشرة أعوام تقريبا من بداية الأعراض، وهذا المرض يورث بصفة سائدة بمعنى أن نصف الذرية معرضة للإصابة بهذا المرض الخطي الذي لا دواء له لحد الآن.[1]

حتى عقد قريب جدا لم يكن لدى العلماء وسيلة لمعرفة الشخص الذي يحمل المرض قبل أن تظهر عليه الأمراض، وبالتالي كان هذا الشخص لا يتلقى النصائح الكافية والواضحة بشأن زواجه وإنجابه.[2]

2- مرض الودانة:

مرض وراثي ينتقل كصفة سائدة، وفي هذا المرض يكون نمو الوجه والجذع طبيعيا جدا بينما الأطراف العلوية والسفلية قصية جدا، وليس هذا المرض خطيا ولا يسبب تخلفا عقليا ولا يوجد منه أي ضرر سوى القزمة وتأثيها على النفس عند بعض الأفراد.[3]

3- مرض فقر الدم المنجلي:

هو أحد أنواع فقر الدم (الأنيميا) يصيب كريات الدم الحمراء، وهو من أشهر أمراض الدم الوراثية التي تكسر كريات الدم الحمراء، وتكمن مشكلة المرض في إنتاج نخاع العظم لكريات دم غي طبيعية نتيجة لخلل في تكوين الهيموجلوبين، مما ينتج عن ذلك أوجاع

[1] محسن بن علي الحازمي، أمراض الدم الوراثية، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي السنة الثامنة عشر، العدد 20، 2005، ص 289.

[2] أمين صالح كشمي، جينات الخلايا الجرثومية في الإنسان بين الطفر و التعديل، بحث مقدم إلى الدورة السادسة عشرة للمجمع الفقهي بمكة المكرمة في الفترة ما بين 5-10 يناير 2002، ص 283.

[3] محمد على البار، الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام، الطبعة الأولى، دار المنار ، جدة، 1991، ص 223.

شديدة في مختلف أجزاء الجسم خاصة في عظام الأطراف والظهر، وقد تسد كريات الدم الحمراء المنجلية أي عرق من العروق الدموية في الرئتين أو في البطن أو حتى في المخ مما قد يؤدي إلى مضاعفات خطية، ويعاني صاحبها من تضخم في الجبهة والجمجمة، والتهاب أصابع اليد ويصنف مرض فقر الدم المنجلي من الأمراض الوراثية التي تنتقل بصفة متنحية، فيكون الأبوان طبيعيين لكنهما حاملان للمرض فيصيب الذكور والإناث بالتساوي.[1]

الفرع الثاني : الفحص الطبي غير الوراثي قبل الزواج

الفحص الطبي قبل الزواج هو إجراء مهم يهدف إلى تقييم الحالة الصحية للأفراد المقبلين على الزواج، يُعد هذا الفحص خطوة وقائية تساعد على الكشف المبكر عن الأمراض المعدية أو المزمنة التي قد تؤثر على الزوجين أو على الأطفال المستقبلين.

سنتطرق في هذا الفرع إلى الكشف عن الأمراض المعدية **(أولا)**، والكشف العيوب **(ثانيا)**.

اولا : الكشف عن الامراض المعدية

تحدث العلماء عن تأثير الأمراض المعدية على العلاقات بين أفراد الأسرة، مؤكدين على ضرورة تجنبها من خلال اتخاذ التدابير الوقائية، وعلى رأسها الفحص الطبي قبل الزواج، هذا الفحص يهدف إلى تجنب الكوارث الوبائية التي قد تنتقل عبر الأجيال وتدمر الحياة الصحية، والاقتصادية، والاجتماعية للأمم[2]. في هذا السياق، سنعرض تعريفاً للأمراض المعدية، ونوضح بعضاً من هذه الأمراض التي يمكن الكشف عنها من خلال الفحص الطبي قبل الزواج.

[1] جوزي نسيمة، الفحص الطبي قبل الزواج، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة دكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2017/2016، ص 38.

[2] عبد الناصر موسي أبو البصل، الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج، مجلة جامعة الشارقة، ب ع، الامارات العربية المتحدة، 2003، ص 04.

أ- تعريف الأمراض المعدية:

في إطار الفحص الطبي قبل الزواج، يقصد بالأمراض المعدية تلك الأمراض التي تنتقل غالباً، وإن لم يكن دائماً، عن طريق الجماع، ولذلك تُعرف باسم "الأمراض المنقولة جنسياً"، هذه الأمراض تمثل مجموعة واسعة تنتقل من خلال العلاقة الجنسية بين الزوجين، يعد الجماع وسيلة رئيسية لانتقال هذه الأمراض، بعض هذه الأمراض خطير ولا يوجد له علاج، وقد يسبب مشكلات صحية ونفسية جسيمة، أو يؤدي إلى إعاقات ذهنية وعضوية لذلك تحتل هذه الأمراض مكانة بارزة في قائمة الفحوصات الطبية قبل الزواج، خاصة في ظل نقص الثقافة الجنسية في المجتمعات العربية بسبب الخوف والحرج.[1]

ب- بعض الأمراض المعدية التي يكشف عنها الفحص الطبي قبل الزواج

تعددت أسباب الأمراض المعدية فهي كثيرة وغير محدودة، لهذا سنذكر أهم هذه الأسباب:

1- فيروس فقدان المناعة المكتسبة

فيروس الإيدز هو فيروس يستهدف الجهاز المناعي للجسم، حيث يتمركز في خلايا كريات الدم البيضاء، ويتكاثر بداخلها حتى يقضي عليها في غياب جهاز المناعة، يصبح الإنسان عرضة للإصابة بالعديد من الأمراض بسهولة ودون مقاومة لذلك، تتجلى أعراض هذا المرض من خلال أعراض الأمراض الأخرى، حيث يصاب الشخص بالتهابات جلدية ورئوية، نقص في الوزن، ارتفاع في درجة الحرارة، وحتى الإصابة بالسرطان.

ونظرًا لسرعة انتشار هذا الفيروس، سواء عن طريق نقل الدم أو المعاشرة الجنسية، فقد تسبب في وفاة ملايين الأشخاص لهذا السبب، يعتبر هذا المرض الأول على قائمة

[1] فاتن البوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 23.

الأمراض التي يتم فحصها قبل الزواج، لتجنب انتقاله إلى الشريك الآخر من خلال الجماع أو إلى الأطفال عبر دم الأم أو حليبها[1].

2- مرض الزهري

مرض الزهري هو مرض معدٍ يبدأ بظهور قرحة صغيرة في مناطق مختلفة من الجسم، سرعان ما تختفي في هذه المرحلة، يبدو المريض وكأنه شُفي، لكن في الواقع يكون المرض قد بدأ في تدمير الأنسجة والأعضاء الداخلية في المراحل المتقدمة، قد يتسبب الزهري في شلل المريض، وفقدان القدرة على التحكم في الحركات، وقد يصل الأمر إلى فقدان البصر والسمع نتيجة تأثر الأعصاب بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن ينتقل المرض من الأم إلى الجنين عبر أنسجة المشيمة، مما قد يؤدي إلى الإجهاض لذا، يُعد الفحص الطبي الطريقة الوحيدة لاكتشاف هذا المرض مبكرًا وتجنب عواقبه الوخيمة[2].

3- مرض التهاب الكبد الوبائي

هو مرض معدٍ ينتقل عبر الجماع أو التبرع بالدم، وتكمن خطورته في أن أعراضه قد لا تظهر إلا بعد مرور 10 إلى 30 سنة من الإصابة تشمل هذه الأعراض تليف الكبد، فشل الكبد، والخلل المخي المصاحب لفشل الكبد، وغالبًا ما يؤدي إلى سرطان الكبد الذي يمكن أن يكون مميتًا لذلك، من الضروري الكشف عن هذا المرض قبل الزواج لتجنب انتقاله إلى الشريك السليم، علاج هذا المرض مكلف جدًا ونادرًا ما يكون ناجحًا في جميع الحالات، مما دفع الفقهاء إلى إجازة التفريق بين الزوجين في حالة وجود هذا المرض، لتجنب المشاكل المستقبلية إذا لم يتم الكشف عنه قبل الزواج[3].

---

[1] محمد نعمان محمد علي البعداني، مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية، رسالة دكتوراه في الفقه الاسلامي، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الاسلامية، جمهورية السودان، 2013، ص 383

[2] عبد الفتاح أحمد أو كلية، المرجع السابق، ص 101.

[3] محمد نعمان محمد على البعداني، المرجع السابق، ص 759.

ثانيا : الكشف عن العيوب

لعيب هو ما ينحرف عن أصل الفطرة السليمة، وقد عرفه الفقهاء في النكاح بأنه: "ما ينفر عن الوطء"، أي عدم قدرة الشخص البدنية أو العقلية على أداء واجباته الزوجية، مما يسبب ضرراً يمنع تحقيق مقاصد وفوائد الزواج للطرف الآخر.

ولقد قسم العلماء هذه العيوب إلى عيوب خاصة بالرجل وعيوب خاصة بالمرأة، وعيوب أخرى مشتركة بينهما.

أ- عيوب خاصة بالرجل:

- **الجَبّ** :يتمثل في استئصال العضو التناسلي، ويشمل أيضًا الحالات التي يكون فيها حجم العضو صغيرًا جدًا بحيث لا يمكنه الوصول إلى النساء.
- **العُنّة** :هي عدم القدرة على مباشرة الزوجة بسبب ضعف العضو التناسلي أو كبر السن.
- **الخصاء** :هي حالة نزع الخصيتين مع بقاء الذكر[1].

ب- عيوب خاصة بالمرأة:

- **الرَتْق** :انسداد مدخل الذكر من الفرج بواسطة غدة لحمية أو عظم.
- **القَرْن** :بروز غدة في موضع الجماع.
- **العَفَل** :قطعة لحم تسد موضع الجماع.
- **الإفْضاء** :اختلاط فتحة المهبل بفتحة الشرج.

[1] لحسن بن شيخ أت ملويا، المنتقي في قضاء الأحوال الشخصية، ج 1، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص 330.

- **البَخَر** :انبعاث رائحة كريهة من الفم أو الفرج[1].

ج- عيوب مشتركة بين الزوجين:

- **الجنون** :مرض يزيل الشعور والإدراك من القلب مع بقاء قوة الأعضاء وحركتها، مما يؤدي إلى فقدان العقل قدرته على التمييز.
- **الجذام :**علة يبدأ باحمرار العضو ثم يسود وينقطع ويتناثر، ويظهر غالبًا في الوجه.
- **البرص** :بياض شديد يلطخ الجلد ويزيل دمويته[2].

[1] فاتن البوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 24.

[2] عبد الفتاح أحمد أبو كليلة، المرجع السابق، ص 311.

المبحث الثاني

التكييف الشرعي للفحص الطبي قبل الزواج

تتجه العديد من الدول نحو تقنين فحص الطبي قبل الزواج نظرًا لتجلي أهميته للفرد والمجتمع. ومع ذلك، فقد أثار هذا الأمر تساؤلات في الدول الإسلامية بشأن مدى توافقه مع الشريعة الإسلامية، ولتحديد موقف فقهاء الشريعة الإسلامية بشأن هذا الفحص، يتعين توضيح الحكم الشرعي له من خلال بيان موقف فقهاء الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن هذه الدول من إلزام مواطنيها بضرورة إجراء هذا الفحص وهم على دراية وقناعة.

سنتطرق في هذا المبحث إلى موقف فقهاء الشريعة من الفحص الطبي قبل الزواج (**المطلب الأول)**، ضوابط الفحص الطبي قبل الزواج **(المطلب الثاني)**.

المطلب الاول

موقف فقهاء الشريعة من الفحص الطبي قبل الزواج

مسألة الفحص الطبي قبل الزواج هي موضوع حديث نسبياً لم يكن موجوداً عند الفقهاء القدامى. لذلك، كان من الضروري على علماء الشريعة المعاصرين الاجتهاد لإيجاد الحكم الشرعي المناسب لهذه المسألة. وقد تبين أن للفحص الطبي قبل الزواج فوائد كبيرة، منها الوقاية من الأمراض الوراثية والمعدية، مما يعزز الصحة العامة ويحفظ النفس والنسل.

وسنتطرق في هذا المطلب إلى المؤيدون لالزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم **(الفرع الأول)**، الرافضون لإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم **(الفرع الثاني)** القول الراجح حول الزامية الفحص الطبي قبل الزواج **(الفرع الثالث)**.

الفرع الاول : المؤيدون لالزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم

بعد التمعن والبحث والنظر حول هذه المسألة وذكر العلماء المجيزين لها ،نجد القائلين بأن لولي الأمر الحق بإلزام إجراء الفحص الطبي للزوجين قد استدلوا بأدلة متنوعة من القرءان الكريم والسنة النبوية والمعقول وكذا القواعد الفقهية نذكر بعضا منها:

أولا : الادلة من القران الكريم

هناك العديد من الآيات التي ساقها أصحاب هذا الرأي للدلالة على جواز الفحص الطبي قبل الزواج منها:

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾.[1]

وجه الدلالة :أمر الله سبحانه وتعالى الناس بطاعته وذلك بإتباع ما أنزل في كتابه ،وطاعة رسوله بإتباع سننه وعند التنازع أمر بإرجاع ذلك إلى الكتاب والسنة واتضح من خلاله أن الأمر المباح إذا أمر به ولي أمر المسلم للمصلحة العامة يصبح واجبا ويلتزم المسلم بتطبيقه ..[2]

قال تعالى: ﴿ **أَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوا ۛ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾.[3]

[1] سورة النساء، الآية 59.

[2] ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774ه)، تفسير القرءان العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة ،دار طيبة للنشر والتوزيع ،المملكة العربية السعودية، الرياض ،ط 2، 1420ه/1999م، ج2، ص 346.

[3] سورة البقرة ، الآية 195.

وجه الدلالة :يأمر الله تعالى عباده بالنفقة في سبيله ،وهو إخراج الأموال في الطرق الموصولة إلى الله ،وأمر بعدم إلقاء اليد الى التهلكة فهو موصل الى هلاك البدن والروح ،وأن الله سبحانه وتعالى نهى أن يورد الانسان نفسه مورد التهلكة في الدنيا والآخرة[1]، كما دلت الآية الكريمة على ترك الفعل الذي ليس فيه مصلحة محققة للمسلمين أي يؤدي الى الهلاك والدمار لمن لزمه، والفحص الطبي سبب في الوقاية من بعض الأمراض المعدية التي تنتقل بالزواج ،فتعين إجراؤه تجنبا للهلاك والدمار الذي قد يلحق بالأسرة والمجتمع[2].

قال تعالى: ﴿ **"وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا**﴾ [3]و ﴿ **هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ**﴾[4] .

وجه الدلالة :بعد أن ذكر الله صلاح هؤلاء لأنفسهم نجد أنهم يسعون حتى لصلاح أزواجهم وذرياتهم وهذا يتحقق بالدعاء[5]، فمن مقاصد الزواج تكاثر النسل وأن يكون هذا النسل صالحا ،فمن خلال الآيتين نجد أنه حتى الأنبياء يدعون الله عز وجل أن يقر أعينهم بالذرية الطيبة ولتحقيق نسل سليم وخال من الأمراض والعيوب والتشوهات ويتم ذلك بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج فهذه الآيات تدل على مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج.[6]

---

[1] السعدي عبد الرحمان بن ناصر(ت 7631ه)،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،تحقيق :عبد الرحمان بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط 1، 1423ه/2002م، ج2، ص 90.

[2] ابتسام بن خليفة، الفحص الطبي قبل الزواج دراسة تأصيلية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة رسالة الماستر في العلوم الاسلامية ، تخصص الفقه وأصوله ، جامعة الشهيد حمه لخضر ،الوادي ، 2015، ص 48.

[3] سورة الفرقان، الأية 74.

[4] سورة آل عمران، الآية 38.

[5] لعثيمين: محمد بن صالح(ت 1421ه) ،تفسير القرءان الكريم ،سورة الفرقان ،مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ،ط 1، 1436 ه، ص 324 .

[6] عضيبات: صفوان محمد رضا علي ،الفحص الطبي قبل الزواج ، مذكرة لنيل شهادة لنيل درجة الماجستير في الفقه ،جامعة اليرموك ،الاردن، 2004، ص 80.

قال الله تعالى: ﴿ **وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا**﴾[1]

وجه الدلالة :دلت الآية على الحذر والتأهب من العدو[2]، والحذر من جميع ما فيه الضرر الظني ،وعدم إجراء الفحص الطبي قبل الزواج فيه ضرر ظني باحتمال إصابة الزوجين أو الأبناء بالأمراض الوراثية[3].

ثانيا : الادلة من السنة النبوية

وردت عدة أحاديث تدل في مجموعها على جواز الفحص الطبي وتفصيلها كالآتي:

ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(لا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ).**[4]

وجه الدلالة :أن الحديث يشير مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدرته [5]،والحذر من العدوى والمرض وغيرهما ،ولا يعلم هذا إلا عن طريق إجراء الفحص الطبي قبل الزواج.[6]

---

[1] سورة النساء، الآية 101.

[2] لقرطبي: أبي عبد الله محمد بن أحمد(ت 000ه)،الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآية الفرقان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ،مؤسسة الرسالة ،لبنان، ط1، 1426ه/ 2006م، ج7، ص 109.

[3] حتمل :أيمن محمد علي ،"الفحص الطبي قبل الزواج طبيا وشرعيا وقانونيا، "مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ،فلسطين ،العدد 40، 2016، ص 304.

[4] أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261ه) ،كتاب السلام ، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ،رقم الحديث 2221، 2221، صحيح مسلم، د ت ن، ص 31.

[5] النووي :محي الدين أبو زكرياء يحي بن شرف(ت 676ه)،المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،بيت الافكار الدولية ،الأردن ،د ط ، د ت ن، ص 1385.

[6] مصلح :عبد النجار ،الفحص قبل الزواج في الفقه الاسلامي ،مجلة جامعة الملك سعود ، العدد 17، المملكة العربية السعودية ،الرياض، 1425ه/2004م، ص 1153.

ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه خطب امرأة من الأنصار ،فقال له: رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظرت إليها قال :لا قال: **(اذهب فانظر إليها فإنه في أعين الأنصار شيئا).**[1]

وجه الدلالة :يدل الحديث على جواز الغيبة للمصلحة ،مع أن هذه الغيبة غيبة عامة وهي أهون من الخاصة، ولكن الغيبة الخاصة للمصلحة جائزة[2] ،وحث النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل على النظر إلى المخطوبة للتأكد من خلوها من الأمراض الظاهرية السطحية ،لكن في العصر الحديث ومع ظهور أوبئة وأمراض لا تعرف إلا بعد إجراء فحوصات طبية ،لذلك فإن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ضروري لتحقيق الهدف الذي حث عليه رسول الله في الحديث ،وهو خلو الطرف الآخر وسلامته من الأمراض والعيوب.[3]

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(لاَ عْدَوى، ولاَ طيَرةٌ ولاَ هاَّمةٌَ، وِفَّرِ من الَمجذوِمِ فَرارَكِ من الأَسِد).**[4]

وجه الدلالة :أن الحديث يدل على أن الأمر بالفرار خطر رعاية المجذوم ونحوه ،لأنه إذا رأى صحيح البدن سليما من الآفة التي عظمت به عظمت مصيبته على ما ابتلي به ،فيكون القرب سببا لزيادة محنة أخيه المسلم وبلائه ،والأمر بالفرار إنما هو سد الذريعة لجواز حدوث شيء من ذلك فيظن أنه بسبب المخالطة ثبتت العدوى التي نفاها الرسول صلى الله عليه

[1] أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261ه)،مسلم بن الحجاج النيسابوري ،كتاب النكاح، باب ندب النظر الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ،رقم الحديث: 1424، ص 643.

[2] العثيمين: محمد بن صالح (ت 1421ه)،شرح صحيح مسلم ،ط1، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ،القاهرة ، 1429ه/2008م، ص 623.

[3] شناوي غنيمة ،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي والتشريع الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص ،تخصص القانون الخاص الداخلي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016، ص 53.

[4] أخرجه البخاري في صحيحه ،أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت 256ه)،كتاب الطب ، باب الجذام، رقم الحديث الحديث 5707، ط1، دار ابن كثير ، بيروت 2002، ص 1447.

وسلم[1] ،والحديث فيه دلالة على وجوب الابتعاد وتجنب المريض ،والفحص الطبي يبين المريض من غيره.

ـ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**تَخَّيروا لِنطِفكم وأَنِكحوا الأَكفَاء وأنكحوا إِلَيهم**).[2]

وجه الدلالة :أي تخيروا من النساء ذوات الدين والصلاح وذوات النسب الشريف وطلب الكفء للمجانسة وزوجوا بناتكم وأخواتكم أيضا بالأكفاء[3]، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى ضرورة اختيار الزوج الصالح والزوجة الصالحة ،وذلك باشتراط الكفاءة بالشريك ،والكفاءة تشمل الصحة ويتحقق ذلك بالفحص الطبي قبل الزواج[4].

ثالثا: الأدلة من المعقول

الفحص الطبي قيل الزواج لا يعتبر اعتداء على الحرية الشخصية، لأن فيه مصلحة تعود على الفرد والمجتمع، وإن نتج على هذا التنظيم ضرر خاص لفرد أو أفراد، فإن القواعد الفقهية تقرر بارتكاب أهون الشرين، ويجب تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، لأنه إذا أمكن رفع الضرر العام قبل وقوعه فهذا أولى وأسهل من رفعه بعد الوقوع.[5]

---

[1] لاشين موسى شاهين، المنهل الحديث في شرح الحديث، ط1، دار المدار الإسلامي ،لبنان، 2002، ص 147.

[2] أخرجه ابن ماجه ،سنن أبي ماجه (ت 275هـ)،كتاب النكاح ،باب الاكفاء ،رقم الحديث:،1968 تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ،دار احياء الكتب العربية ،د م ن، د ت ن ،ج3، ص 633.

[3] السيوطي جلال الدين بن عبد الرحمان بن بكر(ت 911هـ)،وآخرون ،حققه :رائد بن صبري بن أبي علفة ،ط1، بيت الأفكار الدولية، الأردن، 2007، ص774..

[4] -تونسي سعاد، إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ، مذكرة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكلى محند أولحاج، البويرة، 2015، ص 33.

[5] العارف علي العارف، قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور إسلامي، ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا معاصرة، الجزء الثاني، ط1، دار النفائس، الأردن، 2001م، ص 785.

الفرع الثاني : الرافضون لإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم

واستدلوا على آرائهم بأدلة من القرءان الكريم السنة النبوية الشريفة ومن المعقول

أولا : الادلة من السنة النبوية

عن أبي هريرة –رضي الله عنه – قال : قال النبي –صلى الله عليه وسلم –:يقول الله تعالى:" **أنا عند ظن عبدي بي**" .[1]

وجه الدلالة من الحديث :دل الحديث القدسي أن الفحص الطبي قبل الزواج ينطوي على عدم الثقة في رحمة الله سبحانه ,وعلى عدم حسن الظن به جل في علاه ,واخلال بمقتضى اليقين في رحمة الله تعالى.[2]

فقد أجاب الشيخ ابن باز –رحمه الله – أحد المستفتين عندما سأله عن إجراء الفحص الطبي قبل الزواج فقال:" لا حاجة لهذا الكشف وعليكم أن تحسنوا الظن بالله تعالى ,كما أن الفحص الطبي نتائجه غير صحيحة ".[3]

–عن أبي هريرة –رضي الله عنه قال :قال النبي –صلى الله عليه وسلم –":إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ".[4]

[1] هيلة بنت عبد الرحمن، الامراض الوراثية في الفقه الاسلامي ، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في الفقه، كلية الشريعة ، جامعة الرياض، 1431هـ، ص 207.

[2] خرجه البخاري في صحيحه(ت 256هـ)، كتاب التوحيد، باب يريدون أن يبدلوا كلام الله، رقم الحديث 7405، صحيح البخاري, ط1، دار ابن الجوزي، القاهرة، د ت م، ص 881.

[3] عبد العزيز بن باز، فتاوى عن الفحص الطبي قبل الزواج، مجلة الدعوة، العدد 1370، 1992، ص 27.

[4] أخرجه الترمذي(ت 279هـ)في سننه وقال ":حديث حسن صحيح ",باب اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه , رقم الحديث: 1084 سنن الترمذي_ الجامع الكبير ,تحقيق :بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت، ط1، 1996، ج2، ص 380–381.

وجه الدلالة من الحديث :لم يقل النبي –صلى الله عليه وسلم – (وصحته) والأصل أن الإنسان سليم ,فقد اكتفى بالأصول :الدين والخلق ,فالحديث ليس فيه ما يدل على إجبار المتقدم للزواج بالفحص الطبي.

– قال عليه الصلاة والسلام ":إنما الطاعة في المعروف ".[1]

وجه الدلالة من الحديث :إلزام الناس بالكشف قبل الزواج فيه مفسدة من المفاسد العظيمة التي تزيد على المصالح المرجوة ,فالفحص غالبا يكون في مرضين أو ثلاثة أو حتى عشرة ،والأمراض الوراثية المعلومة اليوم أكثر من 8000 مرض تقريبا ,فإذا ألزمنا الناس بالفحص والكشف عنها جميعا فقد يتعذر عندها الزواج ويصعب وينتشر الفساد.[2]

ثانيا: الادلة من المعقول

استدلالهم من المعقول فقد ذكرو فيه أن :

1– الفحص فيه تقييد للحرية الشخصية ,ويسبب عدة مشاكل مالية ونفسية ,كما يؤدي في بعض الأحيان إلى كشف سر الشخص ,وبما أن التداوي ليس واجبا إلا في حالة الجزم بأنه سيبقي على الحياة ,فكيف يكون الفحص واجبا؟.[3]

2– عقد النكاح ليس عقدا جديدا حتى نبحث عن شروط جديدة لصحته ,بل هو عقد تناوله الشرع بالتفصيل من أركانه وشروطه ,بل له خصوصيته حيث أحاطها الشارع بمزيد من

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام ، باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، رقم الحديث 7145، صحيح البخاري ط1، ,دار ابن الجوزي، القاهرة ، ص 840.

[2] أحمد بخيت الغزالي وعبد الحليم محمد منصور علي ، أحكام الاسرة في الفقه الاسلامي ، ط1، دار الفكر الجامعي، ,د.ب. ن، 2009، ص 123.

[3] شنان نور الهدى، صغيري زينب، الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي وقانون الأسرة الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص فقه مقارن وأصوله، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2019، ص 35.

العناية والخصوصية ,وبالتالي فإن إجبار العاقدين بوجود هذا الشرط(الفحص الطبي) مخالف لما ثبت عن الشرع ,وبذلك يكون هذا الشرط باطلا ,لأنه يدخل في قول النبي – صلى الله عليه وسلم – ":من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل ".[1]

3– لا نجد في الكتاب والسنة ولا أقوال الفقهاء السابقين دليلا أو قولا باشتراط سلامة الصحة لصحة عقد النكاح ,كما لا نجد اشتراط أن يكون النكاح يلزم منه الذرية ,كما في المرأة الآيسة ,والرجل الكبير السن حيث يجوز لهما الزواج دون إرادة الذرية ,بل الشروط الشرعية بعد شروط العقد هو كون الزوج من أهل الدين والخلق ولم يشترط فيه سلامة الجسد.[2]

4– إن الإلزام بالفحوص وان كان لدفع الضرر، إلا أنه تترتب عليه مفاسد وأضرارا كبيرة ,ولا يجوز دفع الضرر بالضرر ,ومن هذه المفاسد:

أ – تردد المقبلين على الزواج وربما عزوفهم لعدم القبول النفسي للفحوص ,وتخوفا من النتيجة.

ب – إيهام الناس أن الفحص سيقيهم من الأمراض الوراثية ,رغم أنه لا يشمل إلا مرضين أو ثلاثة.

ج – تحميل الدولة أو الشباب أعباء مالية عظيمة ,فإن كلفته ليست يسيرة ولا تستطيع معظم الدول العربية والإسلامية أن تقوم بتغطيتها ماليا.

د – سهولة التلاعب والتزوير للحصول على الشهادة الطبية بإجراء الفحص ,خشية العار للعائلة وهروبا من التكاليف المالية أيضا.

[1] خرجه البخاري(ت 356هـ),كتاب البيوع، باب اذا اشترط شروطا في البيوع لا تحل، رقم الحديث2168، صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير ، دمشق، 1423هـ/2002م، ص 442.

[2] شنان نور الهدى، صغيري زينب، المرجع السابق، ص 35.

هـ – التحيز ضد من ظهر حملهم للمرض في شركات التأمين أو التوظيف أو الزواج المستقبلي [1].

5– النكاح لا يلزم منه الذرية ,فقد يتزوج الرجل لمقاصد أخرى كطلب الاستمتاع ,أو طلبا للعناية والرعاية ,فلا وجه للإلزام بالفحص الوراثي مطلقا.[2]

6– ما جاء في الفقرة الثانية من قرارات المجمع الفقهي الإسلامي ":يوصي المجلس الحكومات والمؤسسات الإسلامية بنشر الوعي حول أهمية الفحوصات الطبية قبل الزواج ،والتشجيع على إجرائها ،وتيسير تلك الفحوصات للراغبين فيها، وجعلها سرية لا تفشى إلا لأصحابها المباشرين".[3]

الفرع الثالث : القول الراجح حول الزامية الفحص الطبي قبل الزواج

إن مسالة الإلزام بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج من قبل ولي الأمر أو السلطة العامة في الدولة هو الذي يعد محل نزاع وتعارض فقهي كبي بين العلماء المختصين، وتعبر هذه المسالة من المسائل الاجتهادية المستجدة التي لم يرد فيها نص صريح[4] ،وبين الانقسام الفقهي الدائر بين مؤيد لضرورة إجراء الفحص الطبي قبل الزواج ومعارض له، فانه يمكن ترجيح الرأي الأول القائل بإلزامية إجراءه وذلك لأسباب التالية :

1– جاء الرأي القائل بإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج بأدلة شرعية من القران الكريم والسنة النبوية وفتاوي وأراء العلماء الباحثين فيها فوائد جمة، مقابل سلبيات قليلة ذكرها

[1] هيلة بنت عبد الرحمن، المرجع السابق، ص 210.

[2] السيف عبد الاله، أحكام الامراض المعدية في الفقه الاسلامي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفقه ، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة ,السعودية، 1435هـ/2014م، ص 282.

[3] شنان نور الهدى، صغيري زينب، المرجع السابق، ص 36.

[4] عبد الله حسين صلاح الصغير، مدى مشروعية الالتزام بالفحص الطبي قبل الزواج، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007، ص 112

أصحاب الرأي المعارض وما يحقق الاستقرار والاستمرار المنشودين من عقد الزواج في الشريعة الإسلامية.[1]

2- إذا جاء قانون الفحص الطبي قبل الزواج على سبيل الخيار سواء بإجرائه أو عدم إجرائه، لن يكون له مفعول بقدر الذي يكون فيه ملزما لأن الإنسان بطبعه يهرب من إتيان واجباته رغم أنها تصب في مصلحته وبالتالي مصلحة المجتمع، وعلى هذا الأساس فمن الضروري إلزام الناس بهذا الفحص بغض النظر عن طبيعة الأسباب المستند عليها في ذلك، لأن المسالة ذات أبعاد كثيرة سواء كانت شرعية أو قانونية أو طبية أو مادية أو نفسية.[2]

3- من شروط عقد الزواج الصحيح إن يبنى على أسس سليمة، منها الإفصاح عن الأمراض والعيوب وعدم كتمانها على الطرف الآخر والسبيل في تحقيق ذلك يكون عن طريق الفحص الطبي قبل الزواج، لأن هذا الأخير يعتبر سببا في تفادي احتمال فسخ عقد الزواج عند اطلاع الطرف المتضرر على أمراض وعيوب الطرف الآخر، كما يكون هذا الفحص سببا في عدم إنجاب معاقين أو مشوهين خلقيا، وعلى هذا الأساس أصبح من الواجب إخضاع المقبلين على الزواج لهذه الفحوصات.[3]

فيتبين أنه بالاعتماد على الايجابيات التي استند عليها أصحاب الاتجاه الأول القائل بمشروعية الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج، مقابل التخلي عن السلبيات التي برزت في موقف الاتجاه الثاني القائل بعدم مشروعية الإلزام بهذا الفحص، هو السبيل للخروج من نفق هذا الجدل الفقهي، إذ يميل العلماء في وقتنا الحالي إلى التوفيق بين الاعتبارات المتعارضة وتحديدا في مسالة الفحص الطبي قبل الزواج، وهو مسلك منطقي للنجاة من تغليب اعتبار

[1] علاق عبد القادر، الفحص الطبي للمقبلين على الزواج (دراسة مقارنة ،) رسالة مقدمة لاستكمال درجة دكتوراه في القانون، جامعة أبو بكر بلقايد، تخصص قانون خاص، تلمسان، الجزائر، 2013/2012، ص 306.

[2] منال محمد رمضان، هاشم الهشمي، المرجع السابق، ص 78.

[3] عبد الله حسن، صلاح الصغير، المرجع السابق، ص 119.

على آخر لأنه يرجح الايجابيات ويعمل بها ويغفل السلبيات ويتفاداها قدر المستطاع على حد تعبي جانب من الفقه.[1]

المطلب الثاني

ضوابط الفحص الطبي قبل الزواج

أقر بعض علماء الشريعة بجواز الفحص الطبي قبل الزواج وإمكانية إلزامه، لكنهم لم يتركوا الأمر مطلقًا بيد الأفراد أو الدولة. بل وضعوا مجموعة من الشروط والضوابط لضمان أن يحقق هذا الفحص الغرض المرجو منه، ولمنع استخدامه كوسيلة لتحقيق أهداف شخصية تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

سنتطرق في هذا المطلب إلى الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج **(الفرع الأول)** الضوابط الاخلاقية للفحص الطبي قبل الزواج **(الفرع الثاني)**.

الفرع الاول : الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج

الضوابط الشرعية التي وضعها فقهاء الشريعة لهذه المسألة مستمدة من أحكام الشريعة ومبادئها، ولا يجوز مخالفتها عند إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، وهي:

أولا : يجب ان يندرج الفحص الطبي تحت مقاصد الشريعة الاسلامية

مقاصد الشريعة هي الأهداف الرئيسية التي يسعى إليها الشارع الحكيم في تشريع الأحكام، وقد خَلَصَ الفقهاء إلى خمسة مقاصد رئيسية سموها بـ "الكليات الخمس"، وأكدوا على ضرورة الحفاظ عليها وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال..

[1] علاق عبد القادر، المرجع السابق، ص 309.

الفحص الطبي لا يتعارض مع أي من هذه الأمور، بل يساهم في حفظ النفس من الأذى والمخاطر، حيث يُعتبر إجراءً وقائيًا يهدف إلى منع حدوث الأمراض المتوقعة وتسهيل الوصول إلى العلاج المبكر. وبالتالي، يسهم الفحص الطبي في تقليل آثار المشاكل الصحية المحتملة، وهو ما وصفه الإمام إبراهيم بن موسى الشاطبي بـ "**الحفاظ على النفس من الأذى المتوقع**."[1].

وكما سبق بيانه، يتجلى هدف الفحص الطبي الأساسي في حفظ النسل، وهذا الأمر حث عليه الفقهاء بشكل أكبر من حثهم على حفظ النفس، نظرًا لأن الأجيال القادمة هي التي ستتحمل المسؤولية في المستقبل لذلك يُشترط أن يكون هذا الجيل خاليًا من الأمراض، وهذا لا يتحقق إلا من خلال الفحص الطبي، الذي يُعتبر إجراءً وقائيًا يسهم في المحافظة على مال الزوجين، وهو أحد أهداف الشريعة الإسلامية.

وعليه فإن كل فحص لا يحترم هذا الشرط فهو مخالف للشريعة وبالتالي فهو غير جائز[2].

ثانيا : يجب ان لا تؤدي هذه الفحوصات الى قلب الاوضاع الشرعية

حيث يجب أن يحتاط في تقنين الفحص للمقبلين على الزواج ناحيتين:

أ -عدم التأثير على عقيدة الأفراد

لا بد أن يكونو على دراية بأن إصابتهم بالأمراض هي ابتلاء من الله تعالى، وامتحان يجب عليهم أن يسعوا إلى العلاج، وأن يثقوا بأن الله هو المُنفع والمُضر، وأنه هو الشافي

[1] عبد الناصر موسي أبو البصل، الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج، مجلة جامعة الشاريقة، د ع، الامارات العربية المتحدة، 2003، ص 05

[2] عبد الرحمان النفيسة، الفحص الطبي قبل الزواج ومدة مشروعيته، ط1، المكتبة الالكترونية، الرياض، السعودية، 2005، ص 04، http://www.galfkids.com/portal/index.php يوم الاثنين 27 ماي 2024 على الساعة 17:30.

الوحيد من المرض. ومن الضروري أن يفهم الشخص أن نتائج الفحص ليست محددة وتخضع لمشيئة الله تعالى، الذي يشفي من يشاء.[1]

ب- عدم التأثير على صحة العقد

ينص القانون الوضعي عادةً على أن عقد الزواج لا يُعتبر باطلاً إذا لم يقم الزوجان بإجراء الفحص المطلوب، بل ينبغي أن يُسمح لهما بالزواج في حال رغبتهما ورضياً ببعضهما فالشهادة التي تثبت إجراء الفحص ليست ضرورية لتحرير عقد الزواج، بل هي مجرد إجراء إضافي وليست شرطاً أساسياً لصحة الزواج. يأتي ذلك لأن الشروط اللازمة لصحة الزواج قد جاءت محددة في القرآن والسنة النبوية، وبالتالي فإن جعل الفحص شرطاً يعتبر تعدياً على شرع الله وبالتالي يُعتبر شرطاً باطلاً..[2]

ثالثا : يجب أن يحقق الفحص الطبي قبل الزواج مقاصد الزواج

لقد شرع الله تعالى الزواج لغرض تكوين أسرة متماسكة أساسها المودة والرحمة، وكذا تحقيق مقاصد معينة أهمها:

أ- حفظ النسل من الانقطاع والمحافظة على النوع البشري، حيث قال تعالى :﴿ **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً** ﴾[3] وبالتالي فإن الزواج هو الطريق الشرعي الوحيد للتناسل والإبقاء على النوع البشري نظيفا وطاهرا، كما نجد أن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حث على الزواج بالمرأة الولود لأنها تحقق مقصد التناسل والتكاثر[4].

[1] عبد الرحمان النفيسة، المرجع السابق، ص 06

[2] سعاد تونسي، المرجع السابق، ص 42.

[3] سورة النحل ، الأية 72.

[4] رشيد بن شويخ، شرح قانون الأسرة الجزائري المعدل، ط1، دار الخلدونية، للنشر والتوزيع، 2009، ص 25

ب- تحقيق الإحصان والوقاية من الشيطان وكسر غوائل الشهوة يعد من الأمور المهمة في الدين، ويتضمن ذلك غض البصر وحفظ الفرج. يعتبر الزواج الطريق الشرعي لتحقيق هذه الأهداف، حيث يُعتبر وسيلة لكبح الشهوات وتجنب ارتكاب الفواحش..

ج -السكينة والطمأنينة والترويح عن النفس لتقويتها على العبادة ،لأن النفس ملول وهي عن الحق تفور، فلو كلفت بالعبادة والمداومة عليها لجمحت وإذا روحت بالذات قويت ونشطت، وفي الاستئناس بالنساء ما يزيل الكرب ويروح عن القلب[1]، لقوله تعالى﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً** ﴾[2]

د- التواصل الاجتماعي والتعارف الإنساني بين الشعوب، حتى أن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حث على الاغتراب في الزواج من أجل تحقيق هذا المقصد[3]، كما قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا** ﴾[4]

رابعا : يجب مراعاة احكام الخلوة عند القيام بالفحص

اشترط علماء الشريعة عدم وقوع الخلوة عند إجراء الفحص الطبي قبل الزواج، وذلك لتفادي وقوع الفتنة، خاصة في الزمان الحالي الذي يتسم بتشدد الأمور. لهذا، يتطلب إجراء الفحص الطبي وجود محرم كأخ أو أب، وذلك استنادًا إلى قول أبي يزيد عن جابر -رضي الله عنهما- قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "**ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون ناكحا أو ذا محرم**"[5].

[1] عبد القادر بن حرز الله، الخلاصة في أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، د.ط، الجزائر، ،2007ص ص3-33.

[2] سورة الروم ، الآية 21.

[3] رشيد بن شويخ، المرجع السابق، ص 25.

[4] سورة الحجرات، الآية 13.

[5] رواه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالجنبية والدخول عليها، رقم الحديث 2171، ص 2172.

بناءً على طبيعة الفحص الطبي، يُجوز كشف العورة من أجل الفحص، ولكن بالحد الضروري فقط، وذلك لأن تجاهل هذا الأمر قد يؤدي إلى خطر على النفس أو الجسم. قد يكون الفحص الطبي ضروريًا للمكلف، وبالتالي يُعتبر معذورًا شرعًا في هذه الحالة، سواءً في حالة وجود مشقة أو خطر على الصحة.[1].

الفرع الثاني : الضوابط الاخلاقية للفحص الطبي قبل الزواج

بالإضافة إلى الشروط الشرعية المذكورة سابقًا، هناك بعض الشروط الأخرى التي يجب توافرها، وتتعلق بضمير وأخلاق الطبيب أو المريض، وذلك لتجنب وقوع الضرر للآخرين. يتمثل ذلك في:

أولا : يجب ان تجري الفحوصات الضرورية فقط

الأمراض التي يكشف عنها الفحص الطبي قبل الزواج تعتبر أسراراً شخصية للمريض، ويُحظر الكشف عنها، إذ قد تعتبر بعض العائلات مثل هذه الأمراض وصمة عار، مما قد يؤثر على قبول زواج باقي أفراد العائلة ويسبب مفسدة كبيرة. لهذا السبب، يجب على الطبيب أن يحترم سر المريض ويعتبره جزءًا من أمانته المهنية، استناداً إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "**المستشار مؤتمن.**""[2].

الفحص الطبي يُعتبر نوعًا من أنواع الاستشارة، لذا يجب على الطبيب المشارك في هذا الفحص أن يتحلى بمستوى عالٍ من المسؤولية والأمانة. .[3]

[1] عبد الفتاح أحمد أبو كليلة، المرجع السابق، ص 63.

[2] رواه الإمام ابن ماجة، في السنن، ج2، باب المستشار المؤتمن، رقم الحديث 3746، ص 1233.

[3] ياسين محمد غادي، شروط الفحص الطبي قبل الزواج من منظور شرعي، مجلة جامعة دمشق، المجلد 17، العدد الأول، عمان، الأردن، 2001، ص 284.

على الرغم من أن سرية الفحص الطبي تعتبر مسألة حساسة، إلا أن المصلحة العامة قد تقتضي الكشف عن نتائج الفحص لكل من له مصلحة فيه، وذلك من أجل اتخاذ الاحتياطات اللازمة، خاصة في حالات الأمراض المعدية مثل الإيدز، حتى لو كان ذلك على حساب المريض. أجاز العلماء للطبيب أن يُبلغ الزوج أو الزوجة الذين استشاروه بشأن الزواج بعيوب الطرف الآخر، بشرط أن يكون هذا الإفشاء صادقًا وبنية النصيحة، وأن يقتصر فقط على العيوب المتعلقة بالنكاح..[1]

ثانيا : يجب ان لا يستخدم هذا الفحص لغير الغرض الذي ابيح له

فمن المعلوم أن هذه الفحوصات أبيحت لغاية وهدف معين، وبالتالي استغلال هذه الفحوصات لغير هذه الغاية يكون مخالف لسبب إباحته، فعلى الرغم من أن فكرة إنجاب أطفال أصحاء هي فكرة حسنة فهذا لا يعني توسيع هذه الفحوصات للحصول إلى نموذج سليم بمواصفات دقيقة أو ما يسمى بـ **"نظرية تحسين النسل"**، لأنه أمر غير مشروع وتغير لخلق الله تعالى وهو حرام ومن عمل الشيطان ، حيث قال تعالى:﴿ **وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**﴾[2].

[1] عبد الرجمان النفيسه، المرجع السابق، ص 09.

[2] سورة النساء. الآية 119.

الفصل الثاني

الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري

الفصل الثاني

الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري

الفحص الطبي قبل الزواج هو إجراء وقائي يهدف إلى التأكد من خلو الطرفين المقبلين على الزواج من بعض الأمراض المعدية أو الوراثية التي قد تؤثر على حياتهما أو على صحة أطفالهما في المستقبل. تتجه العديد من الدول لتشريع هذا الفحص لضمان زواج صحي وآمن وتقليل المشاكل الصحية والاجتماعية.

في الجزائر، يتضمن القانون إجراءات محددة تتعلق بالفحص الطبي قبل الزواج. تهدف هذه الإجراءات إلى حماية الصحة العامة والوقاية من الأمراض الوراثية والمعدية.

يعتبر الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري خطوة هامة نحو تعزيز الصحة العامة والوقاية من الأمراض المعدية والوراثية. على الرغم من التحديات، فإن التزام المجتمع بهذه الإجراءات يمكن أن يسهم بشكل كبير في بناء أسر صحية ومستقرة. يجب أن تترافق هذه الإجراءات مع حملات توعية لتعزيز فهم المجتمع لأهمية الفحص الطبي قبل الزواج ودوره في حماية الصحة العامة.

سنتطرق في هذا الفصل إلى مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري (**المبحث الأول**)، الأثر القانوني للفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري (**المبحث الثاني**)، و ايجابيات وسلبيات الفحص الطبي قبل الزواج (**المبحث الثالث**).

المبحث الأول

مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري.

الفحص الطبي قبل الزواج هو إجراء وقائي تم تبنيه من قبل العديد من الدول لضمان صحة الزوجين وأطفالهما المستقبليين في الجزائر، تم إقرار الفحص الطبي قبل الزواج كإجراء قانوني ضمن إطار التشريعات الصحية والأسرة، وهو ما يعكس التزام الدولة بحماية الصحة العامة وتعزيز الوقاية من الأمراض الوراثية والمعدية..

وسنتطرق في هذا المبحث إلى الفحص الطبي قبل الزواج في قانون الأسرة الجزائري **(الطلب الأول)** طبيعة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

الفحص الطبي قبل الزواج في قانون الأسرة الجزائري.

في إطار الحفاظ على الصحة العامة وحماية الأسرة من الأمراض المعدية والوراثية، تبنت الجزائر تشريعًا يفرض إجراء الفحص الطبي قبل الزواج هذا الإجراء يهدف إلى التأكد من خلو الزوجين من الأمراض التي قد تؤثر على صحتهما وصحة أطفالهما المستقبلية. قانون الأسرة الجزائري يحتوي على نصوص واضحة تتعلق بهذا الفحص، مما يعكس التزام الدولة بحماية المجتمع.

وعليه نتطرق في هذا المطلب إلى مسألة الفحص الطبي قبل التعديل القانون الأسرة. **(الفرع الأول)**، الفحص الطبي قبل الزواج قبل تعديل قانون الاسرة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول :مسألة الفحص الطبي قبل التعديل القانون الأسرة.

تناول المشرع الجزائري مسألة الفحص الطبي قبل الزواج قبل سنة 2005 في المادة 115 من الأمر المتضمن قانون الصحة لسنة 1976 على أنه :"تحدد بموجب مرسوم كيفيات الفحص الطبي السابق للزواج، وذلك لأجل حماية صحة العائلة" من خلال هذا النص يتبين أن المشرع الجزائري لم يغفل عن مسألة الفحص الطبي قبل الزواج قبل تعديل القانون الأسرة لسنة 2005 بل انه قد اشترط الفحص الطبي قبل الزواج وذلك قصد حماية العائلة من الأمراض المنتشرة والتي تشكل خطرا حقيقيا على الأسرة ، إلى أنه يعاب عن المشرع الجزائري عدم اصدار أي مرسوم يحدث كيفية اجراء الفحص السابق للزواج الوارد في النص المادة 115 من الأمر المتضمن قانون الصحة لسنة 1976 وهذا ما جعل نص المادة السابقة حبيس الأدراج أي أنه لم يطبق نص المادة في المجال العلمي[1].

بإلغاء الأمر الصادر سنة 1976 المتضمن قانون الصحة ،ودور القانون رقم 11-84 المؤرخ في 09 رمضان 1404 هـ الموافق ل 9 يونيو 1984م المتضمن قانون الأسرة الجزائري المعدل و المتمم وخلوه من أي نص يفيد تقديم شهادة الفحص الطبي قبل الزواج للمقبلين عليه، وهذا ما قد نقص تشريعيا كان ولابد على المشرع الجزائري استدراكه لكي يتفادى بذلك انتشار الامراض المعدية والتي أثارت العديد من المشاكل التي ادت إلى تعجيل التعديل المنتظر انذاك.

الفرع الثاني: مسألة الفحص الطبي قبل الزواج بعد تعديل القانون الأسرة

لقد أحسن المشرع الجزائري صنعا بحث المقبلين على الزواج بإجراء الفحص الطبي طبقا للتعديلات الجديدة عام 2005 والتي من بينها نص المادة 07 مكرر التي تتضمن ما

[1] مروك نصر الدين، الحماية الجنائية للحق في سلامة الجسم في القانون المقارن والشريعة الإسلامية الجزائر ،د ط 2003.

يلي :"أنه يجب على طالبي الزواج أن يقدما وثيقة طبية، لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر تثبت خلوهما من أي مرض أو أي عامل قد يشكل خطرا يتعارض مع الزواج [1]"وهذا معناه أن المشرع قد اشترط لإبرام عقد الزواج شهادة(Certificate Prenuptial) توضح الحالة الصحية لكل من الزوجين، وذلك من باب اتخاذ إلا احتياطات الطبية اللازمة أو الوقائية ،للتأكد من سلامة الزوجين من الأمراض الوراثية ،أو المعدية أو الجنسية التي ستؤثر مستقبلا على صحة الزوجين المؤهلين أو على الأطفال عند الانجاب أن الأمراض الوراثية أو المعدية الخطيرة التي تنتشر بسرعة في العصر الحاضر ،توجب الفحص الطبي على الرجل و المرأة قبل الزواج.[2]

الاستفادة من التقدم الطبي و البيولوجي، و لاعتباره من الوسائل الوقائية للحد من انتشار هذه الأمراض والتقليل من نسبة المعاقين في المجتمع وضمان إنجاب أطفال أصحاء عقليا وجسديا ،وهذا بالإضافة إلى حماية الحياة الزوجية من بعض المشكلات الصحية ،التي قد تكون سببا من أسباب الفرقة بين الزوجين، أو سببا الانتقال بعض الأمراض إلى الأبناء أو إلى أحد الزوجين ضف لذلك أن المشرع الجزائري قد حرص على تحقيق هذا الشرط واجب على الموثق أو الضابط في الحالة المدنية أن يتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية ومن علمهما بما قد تكشف عنه من أمراض أو عوامل

[1] المادة 7 مكرر من قانون 11-84 المؤرخ في المؤرخ في 09 رمضان 1404 هـ الموافق ل 9 يونيو 1984م المتضمن قانون الأسرة الجزائري، ج ر عدد 24 الصادر في 9 يونيو، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 18 محرم 1426 الموافق ل 27 فيفري 2005 ، ج ر عدد 15 الصادر في 27 فيفري 2005.

[2] رقيات محمد، المرجع السابق، ص 26.

قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج ،ويؤشر بذلك في عقد الزواج وكما تحد شروط وكيفيات تطبيق ذلك وفق مرسوم التنفيذي رقم 06 –154، فقد ورد في المادة الثانية والثالثة منه.[1]

المادة 02 :" يجب على كل طالب من طالبي الزواج أن يقدم شهادة طبية لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر ،تثبت خضوعه للفحوصات الطبية المنصوص عليها في هذا المرسوم يسلم الشهادة المنصوص عليها في هذه المادة طبيب حسب نموذج مرفق بهذا المرسوم".[2]

أما المادة 03 :"لا يجوز للطبيب أن يسلم شهادة طبية المنصوص عليها في المادة اعلاه الا بناء على نتائج" [3].

إذ ما يفهم من مواد التنظيم السابقة هو أن على المقبلين على الزواج تقديم من المصالح الاستشفائية بغية استخراج الوثيقة التي تثبت خلوهما من أي مرض أو عامل يتعارض مع الزواج هذا من جهة ، أما من جهة أخرى فعلى الطبيب إن لا يقدم الوثيقة – شهادة طبية –للمقبلين على الزواج إلا بعد الفحص عبادي و تحليل زمر الدم.[4]

بالإضافة إلى ما أوردته المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 06 –154 المؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427 هـ الموافق ل 11 يوليو 2006 التي تنص :" يمكن أن ينص الفحص الطبي على السوابق الوراثية قصد الكشف عن بعض العيوب أو القابلية للاصابة ببعض الامراض، وزيادة على ذلك يمكن أن يقترح الطبيب على المعني إجراء الفحوصات للكشف عن بعض الأمراض التي لا تشكل خطر الانتقال إلى الزواج أو الذرية وذلك بعد اعلامه بمخاطر العدوى منها أما المادتين 06 –07 من المرسوم التنفيذي رقم 06 –154

[1] مرسوم التنفيذي رقم 06–154 مؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427 الموافق ل 11 مايو سنة 2006 يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 7 مكرر من القانون رقم 84–11 المؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق ل 9 يونيو 1984 والمتضمن قانون الأسرة.

[2] المادة 02 من مرسوم 06–154، المرجع السابق.

[3] المادة 03 من مرسوم 06–154، المرجع السابق.

[4] العربي بلحاج، المرجع السابق ص 126– 127

نصتا على المادة 06 :" لا يجوز للموثق أو ضابط الحالة المدنية تحرير عقد الزواج إلا بعد أن يقدم طلبا الزواج الشهادة الطبية المنصوص عليها في هذا المرسوم" [1].

المادة 07 :" يجب على الموثق او ضابط الحالة المدنية التأكد من خلال الاستماع إلى الطرفين في آن واحد من علمهما بنتائج الفحوصات التي خضع لها كل منهما و بالأمراض أو العوامل التي قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج ،ويشير في ذلك في عقد الزواج لا يجوز للموثق أو ضابط الحالة المدنية رفض إبرام عقد الزواج ، لأسباب طبية حلافا للأفراد المعنيين"[2] ومنه يتضح من خلال النصين أن عقد الزواج لا يبرم إلا بعد تقدير طالبي الزواج وثيقة الفحص، ومن فإن مهمة علم طرفي الزواج بنتائج الفحص هي من اختصاص الموثق أو ضابط الحالة المدنية طبقا لنص المادتين 06 و 07 من المرسوم التنفيذي رقم 06-154 لكن رغم كل هذا يتضح جليا أن أحكام القانون الجزائري المنظم لحماية القرين والأبناء من الامراض الوراثية أو المعدية ،التي تحول بينه وبين القيام بواجباته الزوجية.

المطلب الثاني

طبيعة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري.

بناء على ما تقدم في المبحث الأول من الدراسة المتعلق بادله الفحص يمكن القول أن طبيعة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج كونه شرطا جزائيا لإبرام العقد ،وأن إلزام به لا يعني بطلان العقد عند عدمه فلا يمكن أن يملك ولي الأمر -السلطة المختصة -منع غير الملتزمين به أو الفصل بينهم، فهو شرط اجرائي فقط يلتزم به الزوجان والموثق وضابط الحالة المدنية على نحو يرتب مسؤولية الموثق وضابط الحالة المدنية لعقد الزواج عند عدم ادراجهم الشهادة الطبية التي تثبت خلو الزوجين من الأمراض الوراثية والمعدية وهذا ما

[1] المادة 06 من مرسوم 06-154، المرجع السابق.

[2] المادة 07 من مرسوم 06-154، المرجع السابق.

نصت عليه المادة مكرر 03 من قانون الأسرة والمادة 77 من قانون العقوبات[1] والمادة 26 من الأمر 20 /70 ،ومما يعني التكيف القانوني للفحص عند تقرير الإلزام به لا يعني الحق في منع الزواج أو فسخه عند عدم التزام به وتقديم ما يفيد ذلك عند توثيق العقد وليس هذا فحسب بل أن عدم التزام بنتائج الفحص هو الآخر يفضي إلى الآثار نفسها يقول عبد الرحمن الصابوني في ذلك:" أن تقرير من طبيب لا يؤخر زواجا ولكنه يعطي صورة واضحة من راغبي الزواج عن شريك حياته المقبل و الشريعة الإسلامية تتقبل كل ما هو نافع ومفيد للفرد والأسرة في هذا المضمار ولو لم ينص عليه الفقهاء[2].

لكن هذا الأمر يجرنا إلى طرح السؤال: كيف يمكن إلزام الراغبين في الزواج بالامتثال لأحكام المادة 07 مكرر والمادة 2 /1 من المرسوم التنفيذي رقم 06 –156 ،في حين أن القانون يعترف بالزواج العرفي الذي يتم دون مراقبة الشهادة الطبية بما يترتب عليه من ضياع حقوق المرأة والأولاد والأسرة معا وهذا ما يدل أن المشرع الجزائري قد صار على نهج الدولة التي جعلت الفحص الطبي اختياري بخلاف عدد من الدول العربية التي اعتبرت الفحص الطبي ملزما واجباريا مثل قانون الأحوال الشخصية السوري التي وأيضا قانون الأحوال الشخصية العراقي " بينما قانون السعودية صدر قرار من مجلس الوزراء رقم 5 بتاريخ14/ 1423 ه بدراسة مستفيضة من قبل لجنا فنيه مختصة بشأن الضوابط الصحية قبل الزواج الذي ينص على توفير الاعتمادات المالية لوزارة الصحة للقيام بتنظيم حملة توعية صحية عبر القنوات الاعلامية توضح فوائد الفحص الطبي قبل الزواج وخطورة الامراض المعدية و الوراثية وتجهيز المختبرات وتأهيلها وتوفير الأجهزة والتدريب عليها في جميع المناطق لتسهيل عملية إجراء الفحوص المخبرية عن الامراض التي ترى وزارة الصحة

[1] المادة 77 من الأمر 66–156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق ل 8 يونيو 1966 المتعلق بقانون العقوبات، ج ر عدد 49. الصادر في 1966/06/11 المعدل والمتمم.

[2] حسن صالح الصغير، مدى مشروعية الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج ،د ط ،دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2008، ص 175.

ضرورة الفحص منها بما في ذلك الامراض المعدية والامراض الوراثية وان إجراء الفحص الطبي قبل الزواج يكون لمن يرغب في ذلك من السعوديين مع توخي السرية التامة في توثيق هذه المعلومات وحفظها تداولها كما تقوم وزارة الصحة بالتنسيق مع وزارة العدل من أجل القيام ماذوني الأنكحة ولا يضاح فوائد الفحص الطبي قبل الزواج أما في القانون التونسي: منذ 1995 أصبح الفحص الطبي قبل الزواج ملزما على كل زواج اذا نص القانون رقم 46 مؤرخ 03 نوفمبر 1964 المتعلق بالوثيقة الطبية للفحص الطبي قبل الزواج وعن فحوصات اجباريه ،حيث جاء في الفصل الأول "لا يمكن لضابط الحالة المدنية أو العدول الذين وقع اختيارهم لتحرير عقود الزواج أن يقدموغ بإبرام الزواج إلا بعد أن يسلموا من كلا الشخصين العازمين على الزواج شهادة طبيه لا يزيد تاريخها على الشهرين، تثبيت أن المعني بالأمر قد وقع فحه قصد الزواج"[1].

أما الفصل الثاني ينص على أنه:" يجب أن توجه بصفة خاصة عناية الطبيب أثناء الفحص المنصوص عليه بالفصل السابق إلى الاصابات المعدية والاضطرابات ونتائج الادمان على المشروبات الكحولية وغيرها من الامراض الخطيرة خاصة مرض السل ومرض الزهري"، وهذا بالإضافة الى ما جاء في الفصل الثالث:" ينبغي أن لا يسلم الطبيب الشهادة المنصوص عليها اعلاه الا بعد الاطلاع على النتائج لكل من فحص طبي عام –فحص الرئتين بالأشعة وتصويرها اذا اقتضى الأمر– فحص الدم على الطبيب اعلام المعنيين بالفحص مع ابداء ملاحظاته وتبيان اهميتها، هذا ويمكنه الامتناع عن تسليم الشهادة الطبية إذا تبين له ان هذا الزواج يشكل خطرا على الطرفين أو أحدهما او له أن يؤجل التسليم " وفيما يخص قانون الاردني لقد خذ المشرع الاردني بأسلوب التدرج في الزاميه الفحص الطبي قبل الزواج ذلك للطبيعة الإجتماعية المحافظة في المجتمع الاردني، قد بدات التوعية في الأردن للفحص الطبي قبل الزواج وبشكل رسمي عام 2002 م حيث كان الفحص

[1] عبد الرحمان الصابوني، أحكام الزواج في الشريعة الاسلامية، د، ط، ص 276.

اختياريا غير ملزما للطرفين الا أن المادة الرابعة من قانون الصحة العامة[1]، على إلزام الراغبين في الزواج في اجراء الفحص الطبي اللازم قبل الزواج وتحدد الاحكام المتعلقة بهذا الفحص وشروطه بمقتضى النظام الصاخر وفقا لأحكام هذا القانون ولا يجوز اجراء عقد الزواج قبل اجراء هذا الفحص وبتاريخ 16/ 06/ 2004 تم منع ابرام هذا عقد الزواج الا بعد ابراز المقبلين على الزواج للتقرير الطبي الذي يؤكد خضوعهما للفحص الطبي ،وقد جاء تبرير ذلك بانه سكان الاردن يعانون من وجود مرض فقر الدم البحر الابيض المتوسط(التلاسيميا)[2].

والذي يعد أكثر الأمراض شيوعا في مناطق البحر الأبيض المتوسط وما يشكله من المرض من خطر حقيقي قد يؤدي بحياة الآلاف نتيجة الزواج بين طرفين يحملان كلاهما سمة هذا المرض لذا كان لازما اشعارها بمخاطر إتمام الزواج والحصول على توقيعها بتسليم هذا الاشعار، وأي إخلال بالتزام الجهة التي قامت بالفحص يؤدي إلى المتابعة القضائية تحت طائلة المسؤولية القانونية[3]، بالإضافة إلى ذلك أن التشريعات التي سبقت ذكرها قد حددت الامراض التي ينبغي الخضوع الى الفحص في حين أن التشريع الجزائري لم يحدد الأمراض التي يلتزم الطبيب بالكشف عنها وفقا لنص المادة 2/4 من المرسوم التنفيذي المادة 07 مكرر من قانون الأسرة التي جاءت في صيغة العامة ومطلقة ولكن ما يمكن قوله أن المشرع الجزائري كان لزاما عليه أن يعالج مسألة الفحص الطبي قبل الزواج معالجة صارمة حقيقيه وليست عابرة في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية لان في الأمر خطورة على المجتمع بأسره لا مجال لترك المسألة دون رقابة فعلية وحقيقية[4]

[1] رقيات محمد، المرجع السابق، ص 31.

[2] الثلاسيميا: هي تمركز المرض في بدايته في المنطقة أي لدى سكان البحر الأبيض

[3] نظام الفحص الطبي قبل الزواج بمقتضى الفقرة من مادة ،04 فقرة ج من المادة 60 من قانون الصحة العامة رقم 54 لسنة 2002 تاريخ الجريدة الرسمية 15 أبريل 2004 رقم 4619 موقع التشريعات الاردنية

[4] العربي بلحاج المرجع السابق ص 127.

المبحث الثاني

آثار الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري.

الفحص الطبي قبل الزواج هو إجراء مهم يهدف إلى التأكد من خلو الزوجين من الأمراض المعدية والوراثية، ويعتبر جزءاً أساسياً من التحضيرات للزواج في الجزائر. هذا الفحص ليس فقط إجراءً قانونياً بل يتضمن أبعاداً شرعية وصحية واجتماعية، يمكن أن تؤثر على إتمام عقد الزواج أو عدمه.

لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى الأثر القانوني للفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري **(المطلب الأول)**، و أثار جزائية للفحص الطبي قبل الزواج **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

الأثر القانوني للفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري.

إن خلال ما سبق ذكره يتبادر إلى أذهاننا أن مسألة الفحص الطبي قبل الزواج، لا يمكن أن تخلو من آثار ترتبها ،ذلك أن المسألة يمكن أن تحدد لنا معالم الزواج، لذا كان لزاما على أن اتطرق إلى أثر الفحص الطبي قبل الزواج لما له من أهميه في دراستنا خصوصا ما تعلق بالآخرين المدني والجزائي.

يقصد بالآثار المدني سقوط في الخيار للرجل والمرأة على السواء[1] ذلك إذا تبين أن أحد الطرفين كان مريضا أو معيبا ففي مثل هذه الحالة يسقط حق الخيار السليم منهما إذا كان العيب أو المرض قد اكتشف بعد العقد اما اذا كان الإصابة بالمرض بعد الزواج فهنا في مثل هذه الحالة للزواج السليم الحق في الخيار وقد أجاز جمهور الفقهاء التفريق للعيوب واستعملوا في ذلك بما حدث الرسول صلى الله عليه وسلم إذ انه تزوج من بني غفار فلما دخل عليها وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشحها[2] بياضا فانحاز على الفراش ثم قال "خذي عليك ثيابك"[3] ولم يأخذ مما آتاها شيئا غير أن اختلاف الفقهاء كان في تحديد العيوب التي توجب التفريق فذهب أبو حنيفة وأبو يوسف إلى أنها تلك العيوب التي تمنع التناسل وهي ثلاثة: العنة[4]، والجب[5] ،والخصاء[6] وأضاف لها محمد الحسن ثلاثة عيوب أخرى هي الجنون والجذام[7] ،والبرص[8] ،زاده المالكية غيرها وعددها (13) بعضها متعلق بالرجل وبعضها متعلق بالمرأة والبعض الآخر مشترك فالعيوب المتعلقة بالرجل هي العنة، والجب، والخصاء الاعتراض[9] ، أما العيوب التي تتعلق بالمرأة فهي الرتق[10] ، القرن[11] ، العفل[1] ، بخر[2]، الافضاء[3]، والعيوب المشتركة بينهما هي الجنون والجذام والبرص، العذيطة[4].

---

[1] السرخسي شمس الدين ،المبسوط ،دار المعرفة ،بيروت، لبنان، د ط ،د ت ،ج 5 ص 95.

[2] الأشقر أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط2، دار النفائس، الأردن، 2005، 5 ص 3880.

[3] البيهقي، السنن الكبرى، المرجع السابق ،ج7 ص 214.

[4] العنة: هي صغر الذكر فلا يأتي الجماع معه لامتناع ابلاجه

[5] الجب: قطع التحليل والانثيين.

[6] الخصاء: قطع الانثيين أو الاحليل أي قطع احداهما

[7] الجذام: علة تتأكل بها الأعضاء وتتساقط فيحمر العضو ثم يسود ثم ينتن ثم ينقطع

[8] البرص: بياض يقع على الجسد.

[9] الاعتراض: المعترض هو الذي لا يقدر على الوطء لعارض.

[10] الرتق: انسداد ملك الفرج إذ لا يمكن الجماع معه.

[11] القرن: خروج شيء بارز في فرج يمنع الجماع.

كما أن الحنابلة والشافعية اعتبروا العيوب الموجبة للتفريق مايلي: "والعيوب التي يثبت لأجلها خيار النكاح خمسة: ثلاثة يشترك فيها الزوجان وينفرد كل واحد منهما باثنين فينفرد الرجل بالجب والعنة، وتنفرد المرأة بالرتق والقرن" ودليلهم فيما روى عن عمر رضي الله عنها أيما رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فمسها فلها صداقها كاملا، ولزوجها غرم على والدها[5] ، وقد اعتبر بعض العلماء منهم القاضي شريح والزهري وبعض الحنابلة أن أي عيب ينفر منه الزوج يوجب التفريق وبالتالي عدم حصر العيوب فقد ذكر ابن القيم بعض الآثار عن عمر رضي الله عنه أنه لم يقف عند العيوب المذكورة سالفا بل قضى أن العقم من العلل وفي هذا قال ابن القيم :"والقياس أن كل عيب ينفر منه الزوج، ولا يحصل به مقصود النكاح رحمة ومودة بموجب الخيار وهو أولى بالوفاء من البيع كما أن الشروط المشترطة في النكاح أولى بالوفاء من شروط البيع ،والزم الله ورسوله مغرورا قط..... وما اشتمل عليه من المصالح لم يخف عليه رجحان هذا القول، لقربه من قواعد الشريعة..... أما الاقتصار على عدد العيوب فلا وجه له، فالعمى ،والخرس ،والطرش ،وكونها مقطوع اليدين... أو كون الرجل كذلك من أعظم المنفرات والسكوت عنه من أقبح التدليس والغش وهو مناف للدين والإطلاق... إنما ينصرف إلى السلامة ،فهو كالمشروط عرفا"[6] .

هذا ونجد أن المشرع الجزائري تناول مسألة العيوب الموجه للتفريق دون احصائها او تسميتها وذلك في نص المادة 53/ 2 من قانون الأسرة الجزائري والتي تمنح الزوجة الحق في المطالبة بالتطليق بسبب وجود أي عيب في الزوج من شأنه أن يحول دون تحقيق

---

[1] العفل: رغوة تحدث في الفرج عند الجماع

[2] البخر : رائحة نتنة تكون في الفرج عند الوطء

[3] الافضاء: اختلاط مسلك البول والذكر، واختلاط مسلك البول والغائط وقبل سبيل الحيض والغائط.

[4] الغذيطة: خروج الغائط عند الجماع.

[5] الامام مالك كتاب النكاح باب جاء في الصداق والحياء، ط1، دار النفائس، 1410 هـ-1990، ج2 ص 375.

[6] ابن القيم الجوزية، زاد المعادن في هدى خير العباد ، د. ط، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ،بيروت ، د ت ،ج 4،ص 31.

الهدف من الزواج ولم يتطرق المشرع كما سبق ذكره إلى نوع العيب وذلك لتعدد العيوب وكثرتها وتنوعها فمن الصعب على المشرع تحديدها وهو بذلك يتماشى والحياة الإجتماعية المعاصرة ،فمن العيوب والأمراض التي ظهرت في عصرنا ما هو أخطر مما عده الفقهاء مثل ما نسمع عنه كالإيدز والتهاب الكبد الوبائي وغيرها من الأمراض الفتاكة، وفي هذا الشأن صدر قرار من مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن الإيدز يقضي بأنه في حالة اصابة أحد الزوجين بهذا المرض[1]، فإن عليه أن يخبر الآخر وأن يتعاون معه في إجراءات وقائية كافة ، إلا أن وجود العيب في أحد الزوجين لا يكفي لثبوت حق الخيار إذا يتوجب عدم علم ورضى الطرف الآخر به فبمجرد العلم الرضا يسقط الحق في الخيار وهذا الشرط متفق عليه عند الفقهاء، و الشافعية جعلوا العلم بالعيب مسقطا للخيار إلى أنها استثنوا من ذلك العلم بالعنة فقد جاء في ذلك:" لو علم احدهم بعيب صاحبه قبل العقد لا خيار له إلا في العنة، فلو علمت –الزوجة– بعنته قبل العقد فلها الخيار بعده على المذهب، لأن العنة تحصل في حق إمراة دون أخرى وفي نكاح دون نكاح ويثبت الخيار للزوجة للعنة وإن كان قادرا على الجماع غيرها.[2]

وفي المذهب المالكي إذا علم السليم بعيب الآخر قبل العقد ولا خيار له بعده أما المذهب الحنبلي فلا يوجد خلاف فيه لانه رضي به سواء أكان العيب يسيرا ام كثيرا وأن رضى بعيب ثم زاد بعد العقد وإن كان به قليلا من البرص فانبسط في جلده فلا خيار له، لأن رضاه فيه رضا بما يحدث منه أما الحنيفة فاشترطوا أن لا تكون عالمة–الزوجة–بالعيب وقت النكاح فإن كانت تعلم فلا خيار لها[3].

[1] رقيات محمد، المرجع السابق، ص 38.

[2] الشربني محمد الخطيب، معنى المحتاج ، د.ط، دار الفكر ،دمشق، سوريا، د ت،ج 3،ص 203.

[3] ابن قدامه موفق الدين المغني، د. ط، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، سنة 1403ه 1983 ج7، ص 584

ومن هنا يمكن القول بأن اجماع الفقهاء على العلم بالعيب والرضا به قبل العقد يسقط حق الخيار وبالفحص الطبي قبل الزواج يمكن تفادي مثل هذه العيوب التي تشكل عائق كبير يهدد استقرار الحياة الزوجية اذن الفحص الطبي قبل الزواج يعمل على اعلام الطرفين بما تم كشفه وذلك من خلال توضيح الطبيب أو الموثق أو ضابط الحالة المدنية ،و بعلمهما يصبح العقد صحيحا غير قابل للفسخ بسبب العيوب، كما أن الفحص يساعد في خفض نسبة الطلاق بالعيوب التي بدورها تساعد على استقرار الحياة الزوجية مدة طويلة مما نعيشه في انتشار الأمراض الآفات الإجتماعية.[1]

المطلب الثاني

الأثر الجزائي للفحص الطبي قبل الزواج.

يتمثل الاثر الجزائي في مسألة الفحص الطبي قبل الزواج في تعمد المصاب بالمرض تنقل العدوى للطرف السليم ولا يتاتى هذا إلا إذا كان هناك تواطئ من طرف المصاب والطبيب أو من المصاب والموثق أو ضابط الحالة المدنية، وذلك بأن يقوم المصاب بتزوير شهادة الفحص الطبي قبل الزواج أو بتزوير التحليل بمساعدة الطبيب أو المخبري أو حتى بمساعدة الموثق أو ضابط الحالة المدنية وذلك عن طريق عدم الافصاح عن مرض أحد الطرفين.

وعليه فقد نص المشرع في المادة 226 قانون العقوبات على أنه: " كل طبيب أو جراح أو طبيب أسنان أو ملاحظ صحي أو قابلة قرار كذبا بوجود أو بإخفاء وجود مرض أو عاهة أو حمل أو أعطى بيانات كاذبة عن مصدر مرض أو عاهة أو عن سبب الوفاة، وذلك أثناء تأدية الأعمال وظيفته وبغرض محاباة أحد الأشخاص ،يعاقب بالحبس لمدة من سنة إلى ثلاث سنوات ما لم يكون الفعل إحدى الجرائم الاشد ".

[1] عادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان، 1918، ج3،ص 592

ويجوز علاوة على ذلك أن يحكم على الجاني بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق الواردة في المادة14 من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر.[1]

ومن خلال نص المادة يتبين لنا أن أي شخص مصاب يعلم بذلك ولكنه سعى إلى نقل العدوى إلى الطرف أن أو لتحقيق مصلحته، وجب معاقبته سواء كان الفاعل هو المريض نفسه أم كان الطبيب أو المخبري أو غيرهم، حيث انهم يحملون المسؤولية الجنائية والمدينة عن جميع الاضرار التي تقع على الأفراد والمجتمع ،وذلك بناء على تسببهم فيها المقترن بالتعمد كما أن المادة 18 من قانون الأسرة قد نصت أنه : "يتم عقد الزواج أمام الموثق أو أمام موظف مؤهل قانونا مع مراعاة ما ورد في المادتين 09و09 مكرر من هذا القانون"، ولكي يتم ابرام عقد الزواج يجب تقديم الوثائق التي ورد ذكرها في النواه ،74 76، 75 من قانون الحالة المدنية الجزائري للموثق أو الموظف المؤهل قانونا وذلك لكي يتسنى لهما التأكد من المعلومات المصرح بها ،منه يفهم أن سلطة ومسؤولية الموثق أو ضابط الحالة المدنية في تحرير عقود الزواج تحكمها النصوص القانونية والتي لا يجوز الخروج عنها.[2]

وطبقا لنص المادة 46 قانون الحالة المدنية الجزائري فإن: "العقود تبطل عندما تكون البيانات الأساسية الواردة فيها مزورة أو في غير محلها، ولو أن العقد في حد ذاته كان صحيحا شكلا كما يجوز أيضا ابطال العقد عندما يكون محررا بصورة غير قانونية ولو

[1] العربي بالحاج ،الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1999 ، ص 137.

[2] رقيات محمد، المرجع السابق، ص 41.

كانت بياناته صحيحة"[1]، أي أنه أي عقد زواج تم شكليا صحيحا وتضمن بيانات مزورة فإن العقد هنا باطل[2].

وكما أنه يعاقب الموثق أو ضابط الحالة المدنية في حالة عدم تطبيقهما للإجراءات المتعلقة بكيفية ابرام حقوق الزواج وتسجيلها طبقا لنص المادة 77 قانون الحالة المدنية.

وعليه فإنه إذا تقدم طالبي الزواج إلى الموثق أو ضابط الحالة المدنية لإبرام عقد الزواج دون تقدمهما للشهادة الطبية التي تثبت خلوهما من الأمراض ،فانه يجب على الموثق أو ضابط الحالة المدنية أن يمتنع عن تحرير مثل هذا العقد لتخلف شرط اشتراطه القانون وهو تقديم الشهادة الطبية، أما إذا قام بتحرير العقد دون أن يستلم هذه الشهادة أي متجاهلا لهذا الشرط فانه بذلك سيتحمل المسؤولية القانونية عن مخالفته للقانون ،وبهذا يعرض نفسه للعقاب الإداري والجزائي[3] .

[1] المادة 46 من الأمر 70-20 مؤرخ في 13 ذى الحجة عام 1379 موافق ل 19 فبراير 1970 المتضمن قانون الحالة المدنية، ج ر عدد 21 الصادر في 27 فبراير 1970. المعدل والمتمم بالقانون رقن 14-08 المؤرخ في 9 أوت 2014. الموافق ل 13 شوال عام 1435هـ، ج ر عدد 49 صادر في 2014.

[2] بلحاج العربي، المرجع السابق، ص 138.

[3] عبد العزيز سعد، قانون الأسرة الجزائري في ثوبه الجديد، أحكام الطلاق والزواج بعد التعديل، ط1، دار هومه، 2007، ص53.

المبحث الثاني

ايجابيات وسلبيات الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري

إن تشجيع الجزائري صار على نهج التشريعات الدول التي اشترطت على المتقدمين للزواج بإجراء الفحوصات الطبية والهدف منها حماية المجتمع كعنصر عامة والأسرة كعنصر خاصة من الأمراض الفتاكة التي تعمل على زعزعت كيان الأسرة وبالتالي التفريق بعد فوات الاوان لدى نص المشرع الجزائري في 07 مكرر من قانون الأسرة على تطبيق هذا الإجراء وبين كيفيه تطبيقه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06 –156وعليه يعتبر هذا الإجراء كباقي الإجراءات يتميز بجملة من الايجابيات سواء بالنسبة للطرفي العلاقة أو بالنسبة للغير كما لا يخلو هذا الفحص الطبي من السلبيات.

لذا ارتأينا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين الأول ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج ، والثاني سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج .

المطلب الاول

ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج

يشمل هذا الفحص مجموعة من التحاليل والفحوصات الطبية التي تُجرى قبل إتمام عقد الزواج. فيما يلي، سنتناول أبرز الإيجابيات التي يقدمها الفحص الطبي قبل الزواج.

الفرع الاول: ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للأفراد

يخلق الزواج نوعا من الترابط الروحي والجسدي بين شخصين مختلفين، يسعى كل واحد منهما إلى تفادي أسباب الفرقة والتي من بينها وجود أمراض بأحد الزوجين أو أولادهما، لهذا كان الفحص الطبي قبل الزواج وسيلة لذلك، وتتمثل أهميته أساسا في:

أ- يعتبر الفحص الطبي قبل الزواج وسيلة وقائية فعالة جدا في الحد من انتقال الأمراض الوراثية والمعدية، وكذا الحد من انتشارها سواء بين الزوجين أو إلى الأولاد، وهذا من أجل التقليل من نسب ولادة أطفال مشوهين أو معاقين يسببون أعباء لأوليائهم[1]، لأن خطورة هذه الأمراض وحدود ضررها تتجاوز المصاب بها لتنتقل إلى زوجه وأولاده، لهذا فإن الكشف عنها ينبغي ألا يقف عند القول بخلو الخاطبين من هذه الأمراض، بل لابد أن يشتمل هذا الفحص على توضيح أسباب هذا المرض وأعراضه وطرق انتقاله، للوصول إلى إعطاء النصيحة بإتمام الزواج من عدمه ، أو تأجيله إذا كان المرض ممكن العلاج.[2]

ب- تثقيف الخاطبين صحيا بالنواحي التي تؤدي إلى السعادة الزوجية وتحاشي أسباب الاختلاف والطلاق ،وذلك عن طريق التأكد بواسطة هذا الفحص من قدرة كل طرف على

[1] بلحاج العربي، الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري الجديد، الجزء الأول، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 136.0

[2] فاتن البوعيشي الكيلاني، الفحوصات الطبية للزوجين قبل ابرام عقد الزواج، د ط، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 118.

الإنجاب وعدم وجود عقم في أحدهما، وكذا عدم وجود أمراض وراثية أو معدية أو جنسية وبالتالي ضمان استمرار العلاقة الزوجية، وهذا في إطار رغبة كل طرف في إتمام الزواج من عدمه، فإذا أثبت الطب عن طريق الفحص وجود أمراض وراثية أو معدية بأحد الطرفين فإنه يؤدي بالضرورة إلى احتمال كبير لانتقال هذا المرض بالوراثة للأولاد، أو عن طريق العدوى للزوج الآخر، وبهذا يحصل الزوجين على نظرة مستقبلية للحياة الزوجية ومدى حصول الاستقرار العائلي، وبالتالي يكون لهما الخيار في إتمام الزواج من عدمه.[1]

ج- الفحص الطبي قبل الزواج يؤكد المقصود من النكاح وهو التأبيد، فإن تبين بعد الزواج أن أحد الطرفين مصاب بمرض فإن هذا سيكون سببا في إنهاء العلاقة الزوجية لعدم قبول الطرف الآخر به، لكن إذا علم بوجود المرض قبل الزواج كالعقم مثلا ورضي به وأتم الزواج فإن ذلك يساعد على وجود معيشة سعيدة وهنيئة ورضاء تام بقضاء الله وقدره.[2]

د- يتيح هذا الفحص للطرفين معرفة اختلاف الزمر الدموية للمقبلين على الزواج حيث يؤدي هذا الاختلاف في الزمر إلى عواقب وخيمة على الحمل.[3]

الفرع الثاني : ايجابيات الفحص الطبي بالنسبة للمجتمع

رغم أن الفحص الطبي قبل الزواج يسعى أساسا إلى تأمين سلامة الزوجين، وسلامة أبنائهما، إلا أن أبعاد هذه الحماية تتسع لتأمين الحماية حتى للمجتمع في بعض الجوانب وهذا من باب الوقاية العامة لا غير، لأن الزواج حق يحميه القانون، وتتجلى حماية مصالح المجتمع من خلال هذا الإجراء في النقاط التالية:

---

[1] ميادة أبو خالد، الفحص الطبي قبل الزواج أسهم في بناء أسر خالية من الأمراض، مجلة العرب القطرية، عدد 930، قطر، 2013/12/02، ص 14.

[2] أحمد بخيت الغزالي، عبد الحليم محمد منصور علي، أحكام الأسرة في الفقه الاسلامي، ط1، دار الفكر الجامعي، د ب ن، 2009، ص 121.

[3] منال محمد رمضان هاشم العينيي، المرجع السابق، ص 55.

أ- القيام بهذا الفحص من شأنه التخفيف من أعباء المؤسسات القضائية، وهذا من خلال الحد من المشكلات الناتجة عن زواج المصابين بالأمراض والتي يكون مآلها في غالب الأحيان الطلاق بين الزوجين، وما ينتج عنه من تفكك أسري يؤدي إلى بروز ظواهر اجتماعية خطيرة كانتشار الجرائم، وفساد الأخلاق... الخ ،ما يؤدي إلى زعزعة استقرار المجتمع.[1]

ب- تظهر أهمية الفحص الطبي قبل الزواج بدرجة أكبر في الدول العربية أين تنتشر ظاهرة زواج الأقارب في إطار النظام القبلي أو النظام العشائري[2]، هذا الزواج يكرس الأمراض الوراثية، وينتج نسلا ضعيفا من الناحية الصحية، وخاملا من الناحية العقلية ، حيث يصاب هؤلاء الأطفال بعدد كبير من الأمراض كتأخر النمو، والإصابة بالإعاقات خاصة الحركية، الوفاة المبكرة...الخ، لهذا فإن الفحص الطبي قبل الزواج يبين مدى تأثير القرابة على سلامة الأطفال ويعطي للزوجين الخيارات المناسبة لتفادي هذه الأمراض[3].

كما نجد بأن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حث على الزواج بالغريبات، والابتعاد عن زواج الأقارب لما له من أثار سلبية على صحة النسل، ما أثبتت الدراسات الحديثة في مجال علم الوراثة أن الزواج بين الأقارب يؤدي إلى زيادة فرص انتقال الأمراض الوراثية وتفشيها في العائلة الواحدة، عكس الزواج بالغريبات فهو يؤدي إلى الخلط الوراثي ويمنع الإليلات المنتجة للمرض من إظهار تأثيرها.[4]

ج-كما لا يمكن غض البصر عن دور الفحص الطبي قبل الزواج في حماية المصالح ذات البعد الاجتماعي، والمتمثلة في التخفيف من أعباء المؤسسات الصحية، كون هذا التخفيف

---

[1] فاتن البوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 156

[2] أحمد بخيت الغزالي، عبد الحليم محمد منصور علي، المرجع السابق، ص 212.

[3] نجاة ناصر، ظاهرة زواج الأقارب وعلاقته بالأمراض الوراثية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص أنتروبولوجيا الصحة، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، الجزائر، 2012/2011، ص 107.

[4] نجاة ناصر، المرجع السابق، ص 135.

يساهم في المحافظة على الموارد الاقتصادية للدولة ويعزز استثمارها للنهوض ببرامج التنمية، بحيث يعد هذا الفحص من أبرز برامج الوقاية والكشف المبكر عن الأمراض وهذا ما يساهم في الحد من المصروفات والمبالغ الناجمة عن العلاج والتي يمكن تجنبها من خلال إقدام المقبلين على الزواج على القيام بهذا الفحص، حيث يتم نصح الحاملين لجينات الأمراض الوراثية أو المعدية التي تؤدي إلى إعاقات جسدية، أو نفسية، بالامتناع عن إنجاب الأطفال أو العدول عن الزواج.[1]

المطلب الثاني

سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج.

تطرقنا فيما سبق ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج كوسيلة لوقاية طرفي العقد وكذا الغير إلا أن هنا لا ينفي على الاطلاق احتوائه سلبيات بالنسبة لطرفي العلاقة الزوجية أو بالنسبة للغير .

لذا سنتطرق في **(الفرع الأول)** سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة لطرفي العلاقة الزوجة، أما في **(الفرع الثاني)** سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للغير.

الفرع الأول: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة لطرفي العلاقة الزوجة.

تتمثل سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج في هذه الحالة فيما يلي [2]:

[1] فاتن البوعيشي الكيلاني، المرجع السابق، ص 156.

[2] عارف علي عارف، الاختبار الجني و الوقاية من الامراض الوراثية من منظور اسلامي ،مجلة التجديد ،الكويت، العدد 130، 1988 ،ص 209.

-ان الفحص الطبي قبل الزواج يؤدي إلى الاحباط المعنوي والاكتئاب في حالة إذا علم إحدى الاطراف أنه مصاب يمرض مثل علم المرأة أنها عقيمة وبالتالي القضاء على امالها وطموحاتها في الحياة.

-ظهور أو اكتشاف بعض الأمراض الوراثية في احد الخاطبين قد تكون افشاء الاسرار الشخصية وقد تعتبرها بعض العلائلات وصمة عار أو حرج لهم ويؤثر على زواج باقي أفراد العائلة.

-جعل حياة الطرف الذي أثبت الفحص أنه سيصاب هو أو ذريته بمرض لا شفاء له من الناحية الطبية في قلق وحيرة دائمة وهذا ما يمكن أن يساهم في ارتفاع نسبة الأمراض النفسية وحتى الامتحان في وسط الاجتماعي.

- حرمان طرفي العقد من فرصة الارتباط نتيجة الفحص الذي قد تكون نتائجه غير أكيدة.

-الانتشار الواسع والهائل للأمراض الوراثية إذ لا يخلو إنسان من أمراض.

هذا فيما يتعلق بسلبيات طرفي العقد إلا أن هناك سلبيات اخرى للفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للغير.

الفرع الثاني: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للغير.

تتجلى سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للغير في النقاط التالية[1]:

[1] عارف على عارف ،المرجع السابق ،ص 130

-عدم القدرة على التحكم في سرية نتائج الفحص الطبي قبل الزواج ،فربما تسربت هذه الاسرار مما يؤدي الى أضرار جسيمة كالمساس باستقرار الأسرة وسلامتها خصوصا في البلاد التي ينتشر فيها شركات التأمين الصحي، فأنها تطلب من الأطباء إرسال تقاريرهم عند إجراء الفحص الطبي.

-تعرض الأسرة للسخرية والازدراء من قبل أفراد المجتمع نتيجة إصابة فرد من أفراد الأسرة لاسيما في ظل انعدام أو قلة الثقافة الصحية في المجتمع.

عدم المصداقية في الفحص الطبي قبل الزواج ،بحيث يصبح هذا الفحص مجرد شهادة تعطى الزيادة في حجم المشاكل لاسيما العائلة الناجمة عن الكشف بإصابة فرد من أفراد العائلة من خلال الاستقرار بين الاقرباء بالمصاهرة فقد يحدث وإن يطلق الرجل زوجته نتيجة الكشف عن مرض شقيقيها أو شقيقتها بمرض مزمن.

-التشجيع على الزواج العرفي لتفادي نتائج الفحص الطبي وكذا تكاليفه.

وبعد هذا العرض للإيجابيات والسلبيات التي تترتب عن الفحص الطبي قبل الزواج يتبين لنا ضرورة أهمية الفحص الطبي كوسيلة لوقاية وحماية الأسرة والمجتمع من الأمراض الوراثية و المعدية ويتبن لنا أيضا السلبيات التي ذكرت والتي تشكل عوائق في طريق إجراء الفحص الطبي ولكن يمكن تحاشي هذه السلبيات بمنهج علمي ودني يضمن شروطا اجرائية لمثل هذه الفحوصات والتي سبق وإن ذكرناها .

خاتمة

خاتمة:

في الخاتمة، يمكن التأكيد على أهمية موضوع الفحص الطبي قبل الزواج كأداة ضرورية لحماية الأسرة وضمان استقرارها. يتطلب هذا الموضوع التفكير الجاد والنقاش المستمر بين الفقهاء، القانونيين، والمجتمع الطبي لإيجاد إطار قانوني وشرعي مناسب ينظم هذه العملية بطريقة تحقق التوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة.

يظهر من خلال الدراسات والتجارب العديدة أن الفحص الطبي يمكن أن يساهم بشكل كبير في الكشف المبكر عن الأمراض الوراثية والمشاكل الصحية الأخرى التي قد تؤثر على الأسرة والأجيال القادمة. بالإضافة إلى ذلك، يساعد على تقليل مخاطر الإصابة بأمراض معينة قد تكون وراثية وتحد من انتقالها إلى الأطفال.

لكن، يجب أن يتم تنفيذ هذا النوع من الفحص بطريقة متوازنة تحافظ على خصوصية الأفراد وتحترم حقوقهم الشخصية، ويتطلب التأكيد على ضرورة توفير الخدمات الصحية اللازمة والمعلومات الدقيقة للأفراد لاتخاذ قرارات مستنيرة.

أخيرًا، يتطلب موضوع الفحص الطبي قبل الزواج نهجًا شاملاً يجمع بين الجوانب القانونية، الشرعية، والصحية، ويحظى بدعم المجتمع والسلطات المختصة لتحقيق أقصى فائدة للأفراد والأسر على حد سواء.

توصنا من خلال دراستا إلى النتائج التالية:

– الفحص الطبي قبل الزواج يعتبر إجراء ضروري يقوم به الطبيب للخطيبين للتحقق من الحالة الصحية العامة لهما، بهدف تحقيق مقصد هام من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ النفس والنسل من الأمراض. إن الفحص الطبي قبل الزواج يعد إجراءً وقائيًا يهدف إلى الحفاظ على صحة الأفراد وسلامة الأسرة.

– الهدف العام من الفحص الطبي قبل الزواج هو السعي لتحقيق حياة زوجية سعيدة وإنجاب أطفال صحيين، مما يسهم في بناء مجتمع صحي ومعافى من الأمراض. ومع ذلك، يجب

أن ندرك أن هذا الفحص بمفرده لا يكفي لضمان أن يكون الجيل القادم خاليًا من الأمراض والإعاقات.

– الفحص الطبي يمكن أن يساهم في كشف الأمراض التي يحملها كل من الخطيبين سواء كانت وراثية أو غير وراثية، وأيضًا في كشف مدى التعاطي بالمخدرات أو الكحول والآثار السلبية المحتملة على حياتهما وعلى حياة أبنائهما المستقبليين. يعمل الفحص على الحد من انتشار أو انتقال هذه الأمراض، مع الالتزام بالشروط والضوابط المحددة لهذا الفحص، بهدف تجنب الآثار السلبية له على الأسرة والمجتمع بشكل عام.

كما توصينا إلى التوصيات التالية:

– توعية الناس بإيجابيات وسلبيات الفحص الطبي قبل الزواج لتجنب الأمراض قبل حدوثها تتم من خلال تنظيم حملات توعية وتثقيف صحي وشرعي وقانوني، لتسليط الضوء على مدى الحماية والرعاية التي تهدف الفكرة لتحقيقها.

– من الضروري على الدولة توفير العلاج للأشخاص المصابين بالأمراض، خاصة تلك التي يمكن أن تكون معدية أو وراثية، بنظر إلى أن تكاليف العلاج تكون باهظة وغير متاحة للأفراد لتحملها بمفردهم.

– على الدولة اعادة تنظيم فكرة الفحص قبل الزواج في جانبها القانوني لسد كل الثغرات الموجودة كتوسيع مجال الفحوصات و فرض عقوبات صارمة على المتلاعبين بنتائج هذه الفحوصات.

– على المشرع الجزائري ن يحل التعارض الموجود في المادة 7 مكرر والمادة 6 فقرة 2 من قانون الأسرة الجزائري، فكيف يمكن الزام الراغبين في الزواج بالفحص في حين أن القانون ما زال يعترف بالزواج العرفي الذي يتم دون مراقبة الشهادة الطبية، كما أنه اجاز أن يثبت هذا الزواج في وثيقة رسمية، فلا دورة لشهادة الطبية هنا .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: الكتب السنة النبوية الشريفة

رواه الإمام أبو عبد الله بن يزيد إبن ماجة الربعي القزويني، السنن الكبرى لابن ماجة، حققه وعلق عليه الإمام عصام

أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261ه)،مسلم بن الحجاج النيسابوري ،كتاب النكاح، باب ندب النظر الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها ،رقم الحديث: 1424

أخرجه البخاري في صحيحه ،أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت 256ه)،كتاب الطب ، باب الجذام، رقم الحديث 5707، ط1، دار ابن كثير ، بيروت 2002

أخرجه ابن ماجه ،سنن أبي ماجه (ت 275ه)،كتاب النكاح ،باب الاكفاء ،رقم الحديث:،1968 تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي ،دار احياء الكتب العربية ،د م ن، د ت ن ،ج3.

أخرجه الترمذي(ت 279ه)في سننه وقال ":حديث حسن صحيح ",باب اذا حاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ,

خرجه البخاري(ت 356ه),كتاب البيوع، باب اذا اشترط شروطا في البيوع لا تحل، رقم الحديث2168، صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير ، دمشق، 1423ه/2002م

رواه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالجنبية والدخول عليها، رقم الحديث 2171،

رواه الإمام ابن ماجة، في السنن، ج2، باب المستشار المؤتمن، رقم الحديث 3746

أخرجه مسلم في صحيحه (ت 261هـ) ،كتاب السلام ، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ،رقم الحديث 2221، صحيح مسلم، د ت ن.

ثالثا : الكتب:

1. أحمد بخيت الغزالي وعبد الحليم محمد منصور علي ، أحكام الاسرة في الفقه الاسلامي ، ط1، دار الفكر الجامعي، ,د.ب. ن، 2009.

2. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام ، باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، رقم الحديث 7145، صحيح البخاري ط1، ,دار ابن الجوزي، القاهرة .

3. ابن القيم الجوزية، زاد المعادن في هدى خير العباد ، د. ط، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ،بيروت ، د ت ،ج 4

4. ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت 774هـ)، تفسير القرءان العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة ،دار طيبة للنشر والتوزيع ،المملكة العربية السعودية، الرياض ،ط 2، 1420هـ/1999م، ج2

5. أحمد بخيت الغزالي، عبد الحليم محمد منصور علي، أحكام الأسرة في الفقه الاسلامي، ط1، دار الفكر الجامعي، د ب ن، 2009

6. أسامة عمر سليمان الأشقر، ميتجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، د ط، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005

7. الأشقر أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط2، دار النفائس، الأردن، 2005،

8. الامام مالك كتاب النكاح باب جاء في الصداق والحياء، ط1، دار النفائس، 1410 هـ- 1990، ج2

9. بلحاج العربي، الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري الجديد، الجزء الأول، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010

10. بن داود عبد القادر ،الوجيز في شرح قانون الأسرة الجديدة ، ط1، دار الهلال ، وهران سنة 2005

11. بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة فحص، ط1، دار الفكر، بيوت، 1994

12. بن منظور، لسان العرب، المجلد التاسع، ط4، دار صادر، لبنان، 2005

13. حسن صالح الصغير، مدى مشروعية الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج ،د ط ،دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2008.

14. أخرجه البخاري في صحيحه(ت 256ه)، كتاب التوحيد، باب يريدون أن يبدلوا كلام الله، رقم الحديث 7405، صحيح البخاري, ط1، دار ابن الجوزي، القاهرة، د ت م.

15. رشيد بن شويخ، شرح قانون الأسرة الجزائري المعدل، ط1، دار الخلدونية، للنشر والتوزيع، 2009.

16. السرخسي شمس الدين ،المبسوط ،دار المعرفة ،بيروت، لبنان، د ط ،د ت ،ج 5

17. السعدي عبد الرحمان بن ناصر(ت 7631ه)،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ،تحقيق :عبد الرحمان بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة ،لبنان ،ط 1، 1423ه/2002م، ج2،

18. سنن الترمذي_ الجامع الكبير ,تحقيق :بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت، ط1، 1996، ج2

19. السيوطي جلال الدين بن عبد الرحمان بن بكر(ت 911هـ)،وآخرون ،حققه :رائد بن صبري بن أبي علفة ،ط1، بيت الأفكار الدولية، الأردن، 2007

20. الشربني محمد الخطيب، معنى المحتاج ، د.ط، دار الفكر ،دمشق، سوريا، د ت،ج 3، ابن قدامه موفق الدين المغني، د. ط، دار الكتاب العربي بيروت لبنان ، سنة 1403هـ 1983 ج7

21. صحيح المسلم، الجزء الرابع، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، رقم الحديث2564، ط1، دار الكتب العلمية، بيوت، 1991.

22. صفاء محمود محمد العياصرة، المستجدات العلمية واثرها على الفتوى في الأحوال الشخصية ، ط1، دار عماد الدين ، الاردن ، 2009

23. صفوان محمد عضيبات، الفحص الطبي قبل الزواج – دراسة شرعية قانونية طبية–، ط2، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2011

24. عادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان، 1918، ج3

25. العارف علي العارف، قضايا فقهية في الجينات البشرية من منظور إسلامي، ضمن كتاب دراسات فقهية في قضايا معاصرة، الجزء الثاني، ط1، دار النفائس، الأردن، 2001.

26. عبد الرحمان النفيسة، الفحص الطبي قبل الزواج ومدة مشروعيته، ط1، المكتبة الالكترونية، الرياض، السعودية، 2005، ص 04، http://www.galfkids.com/portal/index.php يوم الاثنين 27 ماي 2024 على

27. عبد العزيز سعد، قانون الأسرة الجزائري في ثوبه الجديد، أحكام الطلاق والزواج بعد التعديل، ط1، دار هومه، 2007

28. عبد الفتاح أحمد أبو كليلة، الفحص الطبي قبل الزواج والأحكام الفقهية المتعلقة به، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2006،

29. عبد القادر بن حرز الله، الخلاصة في أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، د.ط، الجزائر، ،2007

30. عبد الله حسين صلاح الصغير، مدى مشروعية الالتزام بالفحص الطبي قبل الزواج، بدون طبعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007

31. العثيمين: محمد بن صالح (ت 1421هـ)،شرح صحيح مسلم ،ط1، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ،القاهرة ، 1429هـ/2008م

32. العربي بالحاج ،الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 1999

33. علي محي الدين القرة داغي، وعلي يوسف المحمدي، القضايا الطبية المعاصرة، ط2، دار البشائر الإسلامية، ، لبنان، 2006

34. فاتن البوعيشي الكيلاني، الفحوصات الطبية للزوجين قبل ابرام عقد الزواج، د ط، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011

35. فاتن البوعيشي الكيلاني، الفحوصات الطبية للزوجين قبل إبرام عقد الزواج، أساندها و مقاصدها–دراسة مقارنة–، ط1، دار النفائس، عمان، 2011

36. لاشين موسى شاهين، المنهل الحديث في شرح الحديث، ط1، دار المدار الإسلامي ،لبنان، 2002

37. لحسن بن شيخ أت ملويا، المنتقي في قضاء الأحوال الشخصية، ج 1، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006،

38. لعثيمين: محمد بن صالح(ت 1421هـ) ،تفسير القرءان الكريم ،سورة الفرقان ،مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط 1، 1436 هـ

39. لقرطبي: أبي عبد الله محمد بن أحمد(ت 000هـ)،الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآية الفرقان، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ،مؤسسة الرسالة ،لبنان، ط1، 1426هـ/ 2006م، ج7

40. مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الأثير، مادة فحص، طبعة الأولى، دار ابن الجوزي، الرياض، 1995

41. محمد على البار، الجنين المشوه والأمراض الوراثية الأسباب والعلامات والأحكام، الطبعة الأولى، دار المنار ، جدة، 1991

42. مروك نصر الدين، الحماية الجنائية للحق في سلامة الجسم في القانون المقارن والشريعة الإسلامية الجزائر ،د ط .2003.

43. منصور محمد خالد، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 1999

44. موسى هادئ، كتاب النكاح رقم الحديث 1961، ط1، دار الصديق للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية ص 2334.

45. ميادة أبو خالد، الفحص الطبي قبل الزواج أسهم في بناء أسر خالية من الأمراض، مجلة العرب القطرية، عدد 930، قطر، 2013/12/02

46. نظر البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، د ط، مكتبة دار لباز، د ت، ج6

47. النووي :محي الدين أبو زكرياء يحي بن شرف(ت 676هـ)،المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،بيت الافكار الدولية ،الأردن ،د ط ، د ت ن

ثانيا- المذكرات:

1. علاق عبد القادر، الفحص الطبي للمقبلين على الزواج (دراسة مقارنة ،) رسالة مقدمة لاستكمال درجة دكتوراه في القانون، جامعة أبو بكر بلقايد، تخصص قانون خاص، تلمسان، الجزائر، 2013/2012

2. محمد نعمان محمد علي البعداني، مستجدات العلوم الطبية وأثرها في الاختلافات الفقهية، رسالة دكتوراه في الفقه الاسلامي، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان الاسلامية، جمهورية السودان، 2013

3. هيلة بنت عبد الرحمن، الامراض الوراثية في الفقه الاسلامي ، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في الفقه، كلية الشريعة ، جامعة الرياض، 1431هـ

4. السيف عبد الاله، أحكام الامراض المعدية في الفقه الاسلامي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفقه ، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة ,السعودية، 1435هـ/2014م

5. صفوان محمد رضا علي ،الفحص الطبي قبل الزواج ، مذكرة لنيل شهادة لنيل درجة الماجستير في الفقه ،جامعة اليرموك ،الاردن، 2004.

6. فادية محمد توفيق أبو عيشة، موقف الشريعة الإسلامية من تحديد جنس الجنين، دراسة في مقاصد الشريعة الإسلامية في الحفاظ على الأسرة والصحة الإنجابية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص فقه وتشريع، كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2012

7. محمد بن فرحان الحسن الفيف، أحكام الفحص الطبي وتطبيقاته القضائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الامام، الرياض، السعودية، 2003-2004

8. منال محمد رمضان، هاشم الهاشمي، أثر الأمراض الوراثية على الحياة الزوجية – دراسة فقهية قانونية– مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الفقه المقارن كلية الشريعة والقانون، فلسطين، 2008م .

9. نجاة ناصر، ظاهرة زواج الأقارب وعلاقته بالأمراض الوراثية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص أنتروبولوجيا الصحة، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، الجزائر، 2012/2011.

10. ابتسام بن خليفة، الفحص الطبي قبل الزواج دراسة تأصيلية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة رسالة الماستر في العلوم الاسلامية ، تخصص الفقه وأصوله ، جامعة الشهيد حمه لخضر ،الوادي ، 2015

11. تونسي سعاد، إلزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري ، مذكرة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة اكلى محند أولحاج، البويرة، 2015

12. جوزي نسيمة، الفحص الطبي قبل الزواج، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة دكتور مولاي الطاهر، سعيدة، 2017/2016

13. رقيات محمد، الفحص الطبي قبل الزواج، – درسة تحليلية في منظور لفقه الاسلامي والتشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2013–2014 .

14. سعاد تونسي، الزامية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلى محند أولحاج، البويرة، 2015/2014.

15. شنان نور الهدى، صغيري زينب، الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي وقانون الأسرة الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص فقه مقارن وأصوله، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2020/2019.

16. شناوي غنيمة ،الفحص الطبي قبل الزواج في الفقه الاسلامي والتشريع الجزائري ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص ،تخصص القانون الخاص الداخلي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2016.

17. هشام حضري، آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأحوال الشخصية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015/2014

ثالثا: المجلات:

1. أيمن محمد علي ،"الفحص الطبي قبل الزواج طبيا وشرعيا وقانونيا، "مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات ،فلسطين ،العدد 40، 2016

2. عارف علي عارف، الاختبار الجني و الوقاية من الامراض الوراثية من منظور اسلامي ،مجلة التجديد ،الكويت، العدد 130، 1988

3. عبد العزيز بن باز، فتاوى عن الفحص الطبي قبل الزواج، مجلة الدعوة، العدد 1370، 1992

4. عبد الناصر موسي أبو البصل، الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج، مجلة جامعة الشاريقة، د ع، الامارات العربية المتحدة، 2003

5. عبد الناصر موسي أبو البصل، الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج، مجلة جامعة الشارقة، ب ع، الامارات العربية المتحدة، 2003

6. عبد النجار ،الفحص قبل الزواج في الفقه الاسلامي ،مجلة جامعة الملك سعود ، العدد 17، المملكة العربية السعودية ،الرياض، 1425هـ/2004م.

7. علي محي الدين القره داغي، الفحص الطبي قبل الزواج من منظور الفقه الاسلامي، مجلة جامعة قطر، كلية الشريعة، د ع ،

8. محسن بن علي الحازمي، أمراض الدم الوراثية، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي السنة الثامنة عشر، العدد 20، 2005.

9. محمد بن يحي النجيمي، الفحص الطبي قبل الزواج بين الفقه والطب، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، عدد 17، الرياض، السعودية، 16 ديسمبر 2006

10. منى الشيخ المحمود وآخرون، الفحص الطبي قبل الزواج مدخل الأسرة الآمن ، مجلة وزارة الصحة، عدد 4238، الجزائر، 2004.

رابعا: النصوص التشريعية

- أمر 70-20 مؤرخ في 13 ذى الحجة عام 1379 موافق ل 19 فبراير 1970 المتضمن قانون الحالة المدنية، ج ر عدد 21 الصادر في 27 فبراير 1970. المعدل والمتمم بالقانون رقن 14-08 المؤرخ في 9 أوت 2014. الموافق ل 13 شوال عام 1435هـ، ج ر عدد 49 صادر في 2014.

- أمر 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق ل 8 يونيو 1966 المتعلق بقانون العقوبات، ج ر عدد 49. الصادر في 1966/06/11 المعدل والمتمم.

- قانون 11-84 المؤرخ في المؤرخ في 09 رمضان 1404 هـ الموافق ل 9 يونيو 1984م المتضمن قانون الأسرة الجزائري، ج ر عدد 24 الصادر في 9 يونيو، المعدل والمتمم

بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 18 محرم 1426 الموافق ل 27 فيفري 2005 ، ج ر عدد 15 الصادر في 27 فيفري 2005.

- مرسوم التنفيذي رقم 06-154 مؤرخ في 13 ربيع الثاني 1427 الموافق ل 11 مايو سنة 2006 يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 7 مكرر من القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق ل 9 يونيو 1984 والمتضمن قانون الأسرة.

فهرس المحتويات

الفهرس:

عنوان	صفحة
مقدمة	1
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للفحص الطبي قبل الزواج	6
المبحث الاول : المقصود بالفحص الطبي قبل الزواج	7
المطلب الاول : تعريف الفحص الطبي السابق للزواج	7
الفرع الأول : تعريف الفحص الطبي قبل الزواج لغة	7
الفرع الثاني : تعريف الفحص الطبي قبل الزواج اصطلاحا	9
المطلب الثاني : شروط الفحص الطبي قبل الزواج	11
الفرع الاول : الشروط الموضوعية للفحص الطبي قبل الزواج	11
الفرع الثاني : الشروط الشكلية للفحص الطبي قبل الزواج	14
المطلب الثالث : أنواع الفحص الطبي قبل الزواج	15
الفرع الاول : الفحص الطبي الوراثي قبل الزواج	15
الفرع الثاني : الفحص الطبي غير الوراثي قبل الزواج	18
المبحث الثاني : لتكييف الشرعي للفحص الطبي قبل الزواج	23
المطلب الاول : موقف فقهاء الشريعة من الفحص الطبي قبل الزواج	24
الفرع الاول : المؤيدون لالزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم	24

الفرع الثاني : الرافضون لإلزامية الفحص الطبي قبل الزواج و ادلتهم	29
الفرع الثالث : القول الراجح حول الزامية الفحص الطبي قبل الزواج	32
المطلب الثاني :ضوابط الفحص الطبي قبل الزواج	34
الفرع الاول : الضوابط الشرعية للفحص الطبي قبل الزواج	34
الفرع الثاني : الضوابط الاخلاقية للفحص الطبي قبل الزواج	38
الفصل الثاني : الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	41
المبحث الأول : مشروعية الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	42
المطلب الأول : الفحص الطبي قبل الزواج في قانون الأسرة الجزائري.	42
الفرع الأول :مسألة الفحص الطبي قبل التعديل القانون الأسرة	43
الفرع الثاني: مسألة الفحص الطبي قبل الزواج بعد تعديل القانون الأسرة	43
المطلب الثاني : طبيعة الإلزام بالفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	46
المبحث الثاني: آثار الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	51
المطلب الأول: الأثر القانوني للفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	51
المطلب الثاني: الأثر الجزائي للفحص الطبي قبل الزواج	55
المبحث الثاني: ايجابيات وسلبيات الفحص الطبي قبل الزواج في التشريع الجزائري	58

المطلب الاول: ايجابيات الفحص الطبي قبل الزواج	59
الفرع الاول: ايجابيات الفحص الطبي قبل للطرفي العقد	59
الفرع الثاني: ايجابيات الفحص الطبي بالنسبة للغير	60
المطلب الثاني: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج	62
الفرع الأول: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة لطرفي العلاقة الزوجة	62
الفرع الثاني: سلبيات الفحص الطبي قبل الزواج بالنسبة للغير.	63
خاتمة	66
قائمة المصادر والمراجع	69
فهرس	